

Distr.: General
16 October 2017
Arabic
Original: English



تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن

أولا - مقدمة

١ - على مدى السنوات السبع عشرة الماضية، أصبحت الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن ركيزة أساسية في الشؤون العالمية وأداة ضرورية لتعزيز فعالية جهود الأمم المتحدة في مجال منع نشوب النزاعات وحلها وفي العمل الإنساني. وتمثل هذه الخطة شرطا مسبقا من شروط تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وتسهم الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في تحقيق التغيير التحوُّلي على نطاق ركائز الأمم المتحدة الثلاث، التي هي الأمن وحقوق الإنسان والتنمية. فقد أظهر العقدان الماضيان ما يكفي من الأدلة الموثوق بها على أن المشاركة المجدية للمرأة تعزز بشكل يمكن قياسه الجهود المبذولة لتوفير الحماية، وتسرع وتيرة الانتعاش الاقتصادي، وتعمق جهود بناء السلام، وتؤدي إلى إحلال سلام أكثر استدامة. وتشير بحوث متزايدة العدد أنجزت في السنوات الأخيرة أيضا إلى العلاقة المباشرة بين المساواة بين الجنسين، من جهة، والقدرة على مواجهة النزاعات ومنع نشوبها، من جهة أخرى. ورغم الأدلة التي تدعم القوة التحويلية لهذه الخطة، وخريطة الطريق الواضحة والمفصلة المقدمة من خلال التوصيات الناتجة عن الدراسة العالمية التي أجريت في عام ٢٠١٥ بشأن المرأة والسلام والأمن، والاستعراضات المتعلقة بالسلام والأمن لعام ٢٠١٥^(١)، وازدياد الحاجة إلى إيجاد حل فعال للتحديات العالمية المتزايدة، فإن التنفيذ الفعلي للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن لا يزال دون المستوى المطلوب.

٢ - ويقدم هذا التقرير عملا بالبيان الرئاسي المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ (S/PRST/2010/22)، الذي طلب فيه مجلس الأمن تقديم تقارير سنوية عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والقرار ٢١٢٢ (٢٠١٣)، الذي دعا فيه المجلس إلى تقديم آخر المستجدات فيما يتصل بالتقدم المحرز في جميع المجالات المشمولة بالخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن مع تسليط الضوء على الثغرات والتحديات. ويتضمن التقرير معلومات مستكملة عن حالة تنفيذ القرار منذ صدور التقرير

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

(١) انظر S/2016/673، و S/2015/446، و S/2015/490، و Radhika Coomaraswamy, Preventing Conflict, Transforming Justice, Securing the Peace: A Global Study on the Implementation of United Nations Security Council resolution 1325 (United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN-Women), 2015).



السابق (S/2016/822)، ويعكس البيانات المتعلقة بالمؤشرات^(٢) ويسلط الضوء على الاتجاهات. ويقدم أيضا معلومات مستكملة عن التقدم المحرز عملا بالقرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، الذي اتخذ بعد إجراء ثلاثة استعراضات بشأن السلام والأمن في عام ٢٠١٥، مع التركيز على الكيفية التي يسهم بها التنفيذ الفعال للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن بشكل مباشر في منع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام. ويقدم مجموعة من التوصيات الأساسية والشاملة والتحفيزية التي تعالج التحديات الأكثر أهمية.

٣ - ويستند التقرير إلى بيانات وتحليلات قدمتها كيانات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك عمليات السلام والأفرقة القطرية، وإلى مساهمات من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني.

ثانيا - لحة عامة عن التقدم المحرز

٤ - في التقرير السابق (S/2016/822)، دعيت جميع الجهات صاحبة المصلحة إلى تجديد الالتزام بالعمل في خمسة مجالات رئيسية هي: (أ) جعل مشاركة المرأة واضطلاعها بأدوار قيادية في صميم جهود السلام والأمن؛ (ب) حماية حقوق الإنسان الخاصة بالنساء والفتيات أثناء النزاع وبعده؛ (ج) كفالة التخطيط المراعي للمنظور الجنساني والمساءلة عن النتائج؛ (د) تعزيز الهيكل الجنساني والخبرة الفنية الجنسانية؛ (هـ) تمويل الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ولا يزال كل مجال من هذه المجالات يشكل أولوية اليوم، ويناقش التقدم المحرز بشأن كل واحد منها في هذا التقرير.

٥ - وما يثلج صدري مستوى التفكير داخل المجتمع الدولي منذ عام ٢٠١٥ في ما يعنيه منع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام في الواقع العملي، والجهود الرامية إلى جعل الشمولية والمساواة وحقوق الإنسان في صلب هذه المناقشات. غير أن ما نقوم به من أعمال - وخاصة في عالم اليوم المتغير - لا يزال غير كاف. ويؤكد القراران بشأن الحفاظ على السلام (قرار مجلس الأمن ٢٢٨٢ (٢٠١٦) وقرار الجمعية العامة ٧٠/٢٦٢) على أهمية اضطلاع المرأة بالأدوار القيادية ومشاركتها المجدية في منع نشوب النزاعات وحلها وفي بناء السلام، ويسلم فيهما بضرورة زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرارات، وتوجّه فيهما دعوة إلى تعزيز الشراكات مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية والناشطات في مجال السلام. لكن إذا أريد للتدابير الوقائية أن تكون فعالة، يجب أن تتعدى التعامل مع الأزمات الوشيكة الوقوع وأن تعالج الأسباب الهيكلية والجذرية للأزمات، بما في ذلك عدم المساواة.

٦ - ولا تصبح الالتزامات إنجازات مجدية، تحدث تغييرا في حياة الأفراد وتحولا في المجتمعات، إلا بعد تنفيذها. وبالتالي، فالربط بين الجهود المبذولة من أجل تحقيق السلام والأمن، والتنمية المستدامة، وحقوق الإنسان يجب أن يكون ليس بالأقوال فحسب، بل بالأفعال أيضا. وحملت النساء العاملات في مجال بناء السلام منذ فترة طويلة رسالة منع نشوب النزاعات، ودعون إلى إنهاء الحرب، وعملن كوسيطات غير رسميات وكن من مقدمي الإسعافات الأولية. وقبل حوالي عقدين من الزمن، أصبحت الحركة من أجل تركيز عالمي أقوى على منع نشوب النزاعات وتحقيق شمولية عملية صنع القرارات في سياق التحديات العالمية المعقدة المتعلقة بالسلام والأمن القوة الدافعة للخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. واليوم، لا تزال الأدلة تبين التبصر الذي تنطوي عليه هذه الخطة، إذ تبرهن على أن استدامة السلام تتوقف بشكل مباشر على انتظام مشاركة المرأة في عمليات السلام، والسياسة، والحوكمة، وبناء المؤسسات، وسيادة

(٢) للاطلاع على المؤشرات، انظر S/2010/498، المرفق.

القانون، والقطاع الأمني، والإنعاش الاقتصادي، وأن مستويات المساواة بين الجنسين وأمن المرأة هي من بين أكثر مؤشرات السلام موثوقة.

٧ - ومنذ أن توليت مناصبي، سعيت إلى إحداث انتقال تنظيمي تحوُّلي نحو نهج منسق ومحكم وكلي في مجال منع نشوب النزاعات، يركز على المساواة بين الجنسين، من خلال الإصلاح الجاري لهيكل الأمم المتحدة للسلام والأمن ونظم التنمية والإدارة، فضلاً عن الجهود التي ترمي إلى تعزيز المساواة بين الجنسين والتصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين. وتشمل الاستراتيجيات الأساسية من أجل إدماج وتعزيز المساواة بين الجنسين في أعمال الأمم المتحدة المتعلقة بمنع نشوب النزاعات ضمان القيادة والمشاركة المجديتين للمرأة، وتعزيز الخبرة الفنية في مجال المساواة بين الجنسين، والاستثمار في تحليل المسائل الجنسانية والنزاعات، وتأمين ما يكفي من التمويل من أجل البرامج المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والمرأة والسلام والأمن. وإنني ملتزم بضمان زيادة إبراز هذه الخطة وتشجيعها في كل مناسبة. وفي تموز/يوليه، قامت نائبة الأمين العام بقيادة بعثة رفيعة المستوى مشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي إلى نيجيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية - كانت أول بعثة من نوعها تركز على المرأة والسلام والأمن والتنمية^(٣). وأبلغ مجلس الأمن في الشهر التالي بالنتائج التي توصلت إليها البعثة، وأرحب بطلب أعضاء المجلس جعل إيفاد بعثات من هذا القبيل ممارسة أكثر انتظاماً.

٨ - وفي الأمم المتحدة، شرعنا في أخذ مبادرات تستجيب لنتائج الاستعراضات الرفيعة المستوى لعام ٢٠١٥. إذ يدعم صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني البرامج في الميدان^(٤). ويعقد مجلس الأمن الآن اجتماعات خبراء منتظمة بشأن المرأة والسلام والأمن، ويدعو ممثلي المجتمع المدني إلى المشاركة في الإحاطات الخاصة ببلدان محددة. وتُمنح للمساواة بين الجنسين أهمية كبيرة في خطط أخرى تتعلق بالسلام والأمن، بما في ذلك الخطط المتعلقة بمنع التطرف العنيف والاتجار بالبشر، وبالشباب، والسلام والأمن. وأشعر بالتفاؤل إزاء تكاثر المبادرات المتعلقة بالوساطة الشاملة للجميع والتنفيذ الوطني للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والسعي الدؤوب إلى تحقيق العدالة بالنسبة للناجين من العنف الجنسي المتصل بالزاعات والحفاظ على كرامتهم ودعمهم. وهذه كلها علامات تدل على تزايد أصوات أولئك الذين يشعرون بالجزع، في المجتمع الدولي، إزاء التهميش السياسي المتمادي والمتجاوز للمرأة في عملية صنع القرارات بشأن مسائل السلام والأمن والذين عقدوا العزم على إيجاد حلول للمعاناة التي تسببت فيها الموجة الأخيرة من النزاعات والأزمات الإنسانية.

ألف - تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في عمليات السلام وفي الجهود الرامية إلى منع نشوء النزاعات العنيفة والعودة إليها

٩ - في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، أعلنت عن إنشاء مجلس استشاري رفيع المستوى معني بالوساطة سيقدم لي المشورة بشأن مبادرات الوساطة في جميع أنحاء العالم. ويتألف المجلس من ١٨ من القادة العالميين الحاليين والسابقين، وكبار المسؤولين، والخبراء المعروفين، من بينهم تسع نساء. وبما أن الأمم المتحدة تلتزم بإحداث طفرة في الجهود الدبلوماسية الرامية إلى تحقيق السلام، ستعتمد مبادرات المتعلقة

(٣) انظر S/PV.8022.

(٤) كان يعرف في السابق بالأداة التحفيزية العملية في مجال المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني، وفقاً لما جاء في قرار المجلس تمويله صادر في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧؛ انظر الموقع الشبكي التالي: www.wphfund.org.

بالوساطة ومنع نشوب النزاعات على العمل الجاري، مثل العمل الذي يضطلع به البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون السياسية بشأن بناء القدرات الوطنية من أجل منع نشوب النزاعات، الذي يدعم تحليل النزاعات، ويسعى إلى زيادة شمولية عمليات الوساطة، وكذلك المساعدة التقنية، وبناء القدرات والموارد، عند الاقتضاء، بغية تحقيق تمثيل متساو للمرأة، مقارنة بالرجل، بين الوسطاء الوطنيين والمحليين. وفي تقريره عن المرأة والسلام والأمن الذي سيصدر في عام ٢٠١٨، أعتزم التركيز بشكل خاص على تقييم نوعية مشاركة وتمثيل المرأة في عمليات السلام، بما في ذلك في مختلف المؤسسات المكلفة بتنفيذ اتفاقات السلام. وأحث الدول الأعضاء على المساهمة بالمعلومات والتحليلات في هذا الصدد. وعلى الرغم من أن جمع هذه البيانات قد يكون صعبا للغاية، فهي بالغة الأهمية لتحسين الاستراتيجيات الرامية إلى الحفاظ على السلام.

١٠ - ويجب على الأمم المتحدة دعم التدابير الرامية إلى زيادة مشاركة المرأة في عمليات السلام على جميع المستويات. وفي هذا الوقت، ينبغي أن تكون العمليات الشاملة القاعدة، وليس الاستثناء. ولئن كانت البيانات العالمية المتعلقة بمشاركة المرأة وتأثيرها في عمليات السلام تبين تحسنا مع مرور الوقت، فإن البيانات المتاحة لعام ٢٠١٦ تشير إلى بعض الاتجاهات المقلقة وتكشف بعض الحواجز المتواصلة التي تحول دون المشاركة المجدية للمرأة في مجال الوساطة، التي تتراوح بين مشاركة المرأة عموما في الوساطة والطلبات على الخبرة الجنسانية وإدراج هذه الخبرة في هذه العمليات، والمشاورات مع المجتمع المدني وإدراج أحكام تراعي الفوارق بين الجنسين في اتفاقات السلام. ويبرز هذا التقدم غير المطرد ضرورة ترجمة الممارسات الجيدة إلى ممارسات موحدة وكفالة إنشاء آليات فعالة من أجل ضمان القياس المجدي للنتائج.

١١ - ولا تزال المرأة ممثلة تمثيلا ناقصا في الوفود المشاركة في عمليات السلام التي تقودها أو تشارك في قيادتها الأمم المتحدة وكذلك بين كبار المفاوضين، على الرغم من وجود إطار معياري لمشاركة المرأة المجدية وعلى قدم المساواة مع الرجل، وقاعدة أدلة تدعم الربط بين مشاركة المرأة واستمرارية اتفاقات السلام. ويظل عدد النساء اللواتي عملن ككبيرات وسطاء منخفضا، على الرغم من أنه في عام ٢٠١٦، اضطلع العديد من النساء المعينات في مناصب عليا بمهام تتعلق بالوساطة والمساوي الحميدة^(٥).

١٢ - وفي عام ٢٠١٦، كان هناك انخفاض طفيف في المشاركة العامة للمرأة في الوفود المنخرطة في عمليات السلام التي تقودها الأمم المتحدة أو تشارك في قيادتها بالمقارنة مع السنة السابقة. فمن بين العمليات التسع التي تم تتبعها^(٦)، كانت النساء في المناصب العليا ممثلات في ١١ وفدا، فيما كان قد جرى تمثيلهن في ١٢ وفدا في ثماني عمليات في عام ٢٠١٥، و ١٧ وفدا في تسع عمليات في عام ٢٠١٤. وعلى غرار السنوات السابقة، لم يكن كل طرف من الأطراف المتفاوضة يضم مندوبات ساميات. وعندما كانت النساء ممثلات، كن أقلية، وهو اتجاه واضح في جميع عمليات السلام. فعلى

(٥) يشمل ذلك نساء يشغلن مناصب نائبة ممثل خاص (٥)، ومنسقة خاصة (١) ونائبات مستشارين خاصين (٣) يقدمن الدعم للعمليات المتصلة بالوساطة، والمساوي الحميدة، بما في ذلك في قبرص، ولبنان، وليبيا، وغرب أفريقيا.

(٦) في عام ٢٠١٦، قامت الأمم المتحدة بدور الوسيط الرئيسي أو شاركت في قيادة الوساطة في ١١ عملية، اثنان منها أنشئت لتسوية منازعات تتعلق بالحدود والأسماء ولم يتم جمع بيانات بشأنهما، وتسع عمليات كانت جارية. وتعلق العمليات الجارية بما يلي: قبرص؛ ومباحثات جنيف الدولية؛ وغينيا الاستوائية وغابون؛ وغيانا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)؛ وليبيا؛ والسودان (دارفور)؛ والجمهورية العربية السورية؛ والصحراء الغربية؛ واليمن.

سبيل المثال، في مؤتمر سلام اتحاد ميانمار لعام ٢٠١٦، وهو عملية سلام لم تشارك الأمم المتحدة في قيادتها، لم يضم وفد مكون من ٧٥ عضواً سوى سبع نساء.

١٣ - كما كان هناك انخفاضٌ في عدد طلبات الحصول على الخبرة الجنسانية لتلك العمليات. ففي عام ٢٠١٦، طُلبت تلك الخبرة وقُدمت في أربع فقط من عمليات الوساطة المنطبقة السبع (٥٧ في المائة) التي قادتها الأمم المتحدة أو شاركت فيها^(٧)، وهو ما يمثل نقصاناً عن نسبة ٨٩ في المائة المسجلة في عام ٢٠١٥، و ٦٧ في المائة في عام ٢٠١٤، و ٨٨ في المائة في عام ٢٠١٣. ومن بين العمليات التي لم تطلب خبرةً جنسانيةً محددة في عام ٢٠١٦، كانت هناك عمليتان تضمنتا ارتباطات طويلة الأجل مع نفس الطرفين اللذين زودتهما الأمم المتحدة بالخبرة الجنسانية في السنوات السابقة^(٨).

١٤ - ومع أن تحسين قدرات الموظفين والقيادة العليا لا يعني عن الخبرة الجنسانية المتفرغة، فما برحت إدارة الشؤون السياسية منذ عام ٢٠١١ تبني تلك القدرات وتعمل على زيادة الوعي بوجه عام بالالتزامات المتعلقة تحديداً بالمسائل الجنسانية، مما يوفر بالتالي الأدوات والاستراتيجيات اللازمة للوساطة المراعية للاعتبارات الجنسانية، وشمل ذلك قيامها مؤخراً بنشر توجيهات بشأن المسائل الجنسانية واستراتيجيات الوساطة الشاملة، وهي توجيهات تتضمن استراتيجيات وأدوات عملية للمساعدة في وضع استراتيجيات وساطة شاملة وإدماج الأحكام المراعية للاعتبارات الجنسانية في المجالات المواضيعية في اتفاقات السلام. وإضافة إلى ذلك، شاركت المرأة في جميع أفرقة دعم الوساطة المساندة لعمليات السلام الجارية التي قادتها الأمم المتحدة أو شاركت في قيادتها في عام ٢٠١٦، مما يشكل إنجازاً ثابتاً عليه المنظمة منذ عام ٢٠١٢.

١٥ - وتتطلب عمليات الوساطة الشاملة التشاور مع مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك المنظمات النسائية. ومع ذلك، ففي حين أجريت مشاورات مع المجتمع المدني في ١٠٠ في المائة من مفاوضات السلام التي قادتها الأمم المتحدة أو شاركت في قيادتها في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، فقد انخفضت هذه النسبة إلى ٨٦ في المائة في عام ٢٠١٦، حين أجريت تلك المشاورات في ست عمليات فقط من مجموع سبع عمليات^(٩). إلا أن عدة مشاورات منها توضح رغبة المجتمع المدني في المشاركة في المشاورات وقدرته على ذلك على الرغم من الصعوبة البالغة للظروف. فعلى سبيل المثال، واصل مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية العمل مع المجلس الاستشاري للمرأة وأنشأ غرفة لدعم المجتمع المدني. ومن خلال تلك الآليات، أجرى المبعوث الخاص وكبار المستشارين مشاورات مع أكثر من ١٣٠ ممثلاً لأكثر من ٥٠٠ من منظمات المجتمع المدني. وتراوحت نسبة النساء المشاركات في تلك المشاورات بين ٣٠ و ٤٠ في المائة من مجموع المشاركين، وتزايد تمثيلهن بصورة مطردة. ولئن كانت هذه المشاورات مهمة لضمان تمثيل منظورات المجتمع السوري في المحادثات الجارية عقدها في جنيف، إلا أنها لا تشكل مشاركة مباشرة أو إدراجاً مجدياً للمرأة في وفود الأطراف المتفاوضة في محادثات السلام، على النحو الذي دعا إليه مجلس الأمن في قراره ٢٢٤٢ (٢٠١٥). وفي كولومبيا، قامت بعثة الأمم المتحدة للتحقق في كولومبيا، بموجب ولايتها الحالية المتمثلة في التحقق من وقف إطلاق النار وقيام القوات

(٧) نظراً لأن عمليتي تفاوض تجريان على المستوى الوزاري/الرئاسي من أجل تسوية منازعات تتعلق بالحدود والأسماء، فإن توفير الخبرة الجنسانية وإجراء المشاورات مع منظمات المجتمع المدني لا ينطبقان مباشرة.

(٨) طُلبت خبرة سابقاً في الارتباطات الطويلة الأجل للصحراء الغربية ومباحثات جنيف الدولية.

(٩) في عملية دارفور (السودان)، لم تجر مشاورات مع المجتمع المدني في عام ٢٠١٦.

المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي بوضع أسلحتها، بتيسير الحوار بين المنظمات النسائية وأعضاء آلية الرصد والتحقق، بما ييسر بناء الثقة في العملية في أوساط المجتمعات المحلية.

١٦ - وبعد أن شهدت اتفاقات السلام الموقعة التي تتضمن أحكاماً جنسانية زيادات متسقة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥، تراجعت نسبة هذه الاتفاقات في عام ٢٠١٦^(١٠)، حين لم ترد تلك الأحكام إلا في نصف الاتفاقات الموقعة الستة^(١١)، مقارنةً بنسبة ٧٠ في المائة المسجلة في عام ٢٠١٥. وقد زاد متوسط عدد الأحكام الجنسانية الواردة في اتفاقات السلام الموقعة في عام ٢٠١٦ بسبب احتواء اتفاق السلام الكولومبي الشامل على أكثر من ١٠٠ من هذه الأحكام^(١٢). وعلى الرغم من عدم توافر البيانات التي تعلق ذلك، فإن لمشاركة المرأة في جهود الوساطة والخبرة الجنسانية وتوليها دوراً قيادياً فيها أثر كبير في إدراج الأحكام الجنسانية في اتفاقات السلام، كما دل عليه المثال الكولومبي.

١٧ - ومن بين الاتجاهات الإيجابية الشروع في إنشاء شبكات للوسيطات على الصعيدين الوطني والإقليمي. ففي آذار/مارس ٢٠١٧، أنشأ الاتحاد الأفريقي الشبكة الأفريقية للنساء لمنع نشوب النزاعات، والوساطة من أجل تحقيق السلام، المعروفة أيضاً باسم "FemWise". وتقود إيطاليا شبكة الوسيطات في منطقة البحر الأبيض المتوسط، التي يتوقع إطلاقها قبل نهاية عام ٢٠١٧، بناء على مبادرة الوساطة في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وتوفر الشبكات الناشئة، إلى جانب الشبكات القائمة مثل شبكة وسيطات بلدان الشمال الأوروبي، مورداً لربط المعارف والقدرات في جميع جهود الوساطة المبدولة على الصعيدين المحلي والعالمي. وأشدّد على أهمية كفالة التآزر والتعاون بين تلك الشبكات من أجل تعزيز التعلم المتبادل وتقاسم المعلومات والاستدامة واستخدام الخبرات والموارد التي توفرها مع سعيها إلى تحقيق مشاركة المرأة في أدوار الوساطة، بصورة متساوية ومجدية، وطلباً إلى كبيرة المستشارين المعنية بالسياسات العامة دعم الجهود المبدولة في هذا الصدد.

باء - حماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات وتوليهن أدواراً قيادية في سياق العمل بالبعثات والعمل الإنساني

١٨ - يواجه العالم أزمة في مجال توفير الحماية. ففي نهاية عام ٢٠١٦، كان هناك أكثر من ٦٥,٥ مليون شخصاً أرغموا على النزوح على الصعيد العالمي^(١٣). ويجب وضع حلول دائمة تعالج الأسباب الجذرية للعنف والنزاع، وتكفل المشاركة الجدية والمتساوية للمرأة، وتدعم جهود المؤسسات الرامية إلى تلبية احتياجات الجميع، ولا سيما من هم أكثر عرضة للمخاطر ومن يصعب الوصول إليهم أكثر من غيرهم. ويقتضي التعاون الفعال تكثيف العمل على نطاق طائفة واسعة من المجالات. ويجب التصدي

(١٠) لأغراض جمع البيانات، تدرج إدارة الشؤون السياسية اتفاقات وقف الأعمال العدائية أو اتفاقات وقف إطلاق النار واتفاقات السلام الشاملة والجزئية تحت مسمى "اتفاقات السلام". وهذه الاتفاقات يوقعها طرفان على الأقل من أطراف النزاع بقصد إنهاء نزاع عنيف أو إحداث تحول كبير فيه حتى يمكن معالجته بشكل أكثر إنذاراً.

(١١) أبرمت في أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكولومبيا.

(١٢) جمهورية الكونغو الديمقراطية هي البلد الآخر الوحيد الذي وقّع في عام ٢٠١٦ اتفاق سلام تضمن حكماً واحداً على الأقل بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

(١٣) انظر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، "Global trends: forced displacement in 2016" (جنيف، ٢٠١٧).

للغنف الجنسي والجنساني بصورة فورية وباعتباره مؤشر إنذار مبكر على نشوب النزاع والعنف، كما يجب ضمان تهيئة بيئات للحماية مراعية للاعتبارات الجنسانية.

١٩ - ويساورني قلق بالغ بشأن جميع أشكال العنف الجنسي، بما في ذلك الانتهاكات التي ترتكب ضد المدافعين عن حقوق الإنسان الواجبة للمرأة، الذين يقفون في الخطوط الأمامية لحماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات والمساواة بين الجنسين إجمالاً. ولا تزال ترد تقارير منذرة بالخطر عن وقوع تهديدات وأعمال عنف في جميع المناطق، حيث يستهدف الأفراد أو الجماعات لاعتراضهم علناً على الانتهاكات ولتجديدهم المفاهيم التقليدية للأسرة ولدور كل من الرجل والمرأة في مجتمعاتهم. ويشكل قمع حقوق الإنسان، لا سيما حق المرأة في التمتع بحرية الكلام والتجمع والحقوق الأساسية الأخرى، علامة إنذار مبكر بوقوع نزاع وشيك^(١٤). وبالمثل، بينت بحوث جديدة وجود ارتباط بين معدلات العنف المرتكب ضد المرأة ونشوب النزاعات، وهو ما يشدد بدرجة أكبر على ضرورة النظر في أمن النساء والفتيات في الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات^(١٥). وأحث الدول الأعضاء على وضع آليات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان الواجبة للمرأة وإضفاء الطابع المؤسسي عليها، وعلى الإدانة العلنية للعنف والتمييز المرتكبين ضدهم، والإقرار بمساهمتهم البالغة الأهمية في إحلال السلام والأمن.

التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات

٢٠ - في حين تضاعف في العقد الماضي التقدم المحرز صوب منع نشوب النزاعات والتصدي لها، يتواصل ارتكاب العنف الجنسي المتصل بالنزاعات على نطاق مجموعة متنوعة من السياقات القطرية والسياقات المتعلقة بمجالات بعينها. ويتعين القيام باستثمارات دينامية لمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، بما في ذلك الأبعاد الواسعة والمتراصة للعنف الجنسي والجنساني الموجود سابقاً والوصمة التي يتعرض لها ضحايا العنف الجنسي وأطفالهن، ولكليهما أهمية بالغة في سياق حالات النزوح وتنقلات السكان الناجمة عن النزاعات، وكذلك اختطاف النساء والفتيات، والاتجار بهن، وعودتهن، وإدماجهن.

٢١ - وفي عام ٢٠١٦، أجرى مجلس حقوق الإنسان تحقيقاً في العنف الجنسي والجنساني المرتكب في الجمهورية العربية السورية وإريتريا وليبيا وجنوب السودان ووردت إليه تقارير عن ذلك العنف^(١٦). وأكملت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى عملية مسح شاملة جرى فيها توثيق العنف الجنسي والجنساني وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة على

(١٤) للاطلاع على معلومات بشأن العلاقة بين ارتفاع مستويات القمع ووقوع نزاع وشيك، انظر Martin Smidt and others,

The Global Conflict Risk Index (GCRI): Manual for Data Management and Product Output, ver. 5

Patrick Regan and Daniel Norton, "Greed, grievance, and mobilization in civil و (European Union, 2016
(wars", *Journal of Conflict Resolution*, vol. 49, No. 3 (2005).

(١٥) انظر Jocelyn Kelly, "Intimate partner violence and conflict: understanding the links between political violence and personal violence" (forthcoming and cited as a background paper) in "Pathways for Peace: Inclusive Approaches to Preventing Violent Conflict—Main Messages and Emerging Policy Directions", World Bank, Washington, D.C., 2017.

(١٦) إريتريا (A/HRC/32/47) والجمهورية العربية السورية (A/HRC/31/68) و A/HRC/33/55 و A/HRC/31/CRP.1 و A/HRC/32/CRP.2 و جنوب السودان (A/HRC/31/49) وليبيا (A/HRC/31/CRP.3).

نطاق واسع في البلد منذ عام ٢٠٠٣^(١٧). ومما يبعث على التفاؤل أن أطرافاً عديدة تتعاون حالياً مع ممثلي الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع من أجل وضع التزامات محددة زمنية للتصدي لتلك الانتهاكات. وعلى سبيل المثال، أسفرت التدابير الإصلاحية التي اتخذتها كوت ديفوار عن حذف قواتها المسلحة من قائمة الأطراف التي توجد أسباب معقولة للاشتباه في أنها ترتكب العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (انظر S/2017/249، المرفق).

٢٢ - وقد نبهتُ المجلس في تقريري الأخير عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات (S/2017/249) إلى ١٩ حالة مثيرة للقلق وقدمت له قائمة مستكملة تضم ٤٦ طرفاً من أطراف النزاعات توجد أسباب معقولة للاشتباه في أنها ترتكب أو تحرض على ارتكاب الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح^(١٨). وفي بعض السياقات، مثل الجمهورية العربية السورية وجنوب السودان، يتواصل تزايد العنف الجنسي إلى مستويات منذرة بالخطر. وفي سياقات أخرى، مثل سري لانكا ونيبال، يظل الإفلات من العقاب على جرائم العنف الجنسي يوجه رسالة غير مقبولة إلى الجناة مفادها أن جرائمهم ستتم دون عقاب. وأكرر التأكيد على أن الأطراف التي يتكرر إدراجها في القوائم الواردة في تقاريري السنوية عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات لا يمكن أن تشارك في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وأحث الدول الأعضاء ومجلس الأمن على كفالة أن تكون لنظم الجزاءات الولاية والقدرة على التصدي لتلك الانتهاكات.

٢٣ - ويجب أن يشمل الاستثمار في الموارد المخصصة للناجين والخدمات القانونية والأساسية، والتصدي لأوجه الضعف المتميزة فيما يتعلق بالمشردين قسراً وغيرهم. ويشمل ذلك بالضرورة الحصول على خدمات الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي والمأوى ودعم سبل العيش والعدالة والتعويضات وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك علاج فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والوقاية منه والعدوى المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي والإنهاء الآمن لحالات الحمل الناجمة عن الاغتصاب، دون تمييز ووفقاً لحقوق الإنسان الدولية والقانون الدولي الإنساني. ومن الأمثلة على هذه البرامج التي تركز على الناجين البرامج المتكاملة المتعددة القطاعات لمنع العنف القائم على نوع الجنس والتصدي له، وهي برامج يضطلع بها صندوق الأمم المتحدة للسكان في ميانمار والعمل الذي تقوم به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في إنشاء نظم الإحالة الطبية للعنف الجنسي والجنساني في تسعة بلدان وتعزيز هذه النظم، مما أتاح لأكثر من ٤٨٥ ٠٠٠ لاجئ وغيرهم من الأشخاص موضع الاهتمام الحصول على الرعاية الصحية. وقد اتحد أكثر من ٦٠ بلداً ومنظمة دولية وإقليمية ومنظمة غير حكومية من خلال الدعوة إلى اتخاذ إجراءات بشأن الحماية من العنف الجنساني في حالات الطوارئ. وإنني أرحب بالجهود المبذولة بغية التصدي للوصم المرتبط بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات، مثل مبادرة منع العنف الجنسي التي اتخذتها المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والمبادئ المتعلقة بالتصدي للوصم التي بدأ العمل بها هذا العام.

(١٧) انظر التقرير الصادر عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وآخرين بعنوان "تقرير المشروع التوثيقي الذي يوثق الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني المرتكبة في إقليم جمهورية أفريقيا الوسطى بين كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥" (أيار/مايو ٢٠١٧).

(١٨) ينبغي قراءة ذلك التقرير بالاقتران مع التقارير الثمانية السابقة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، وهو ما يوفر أساساً تراكمياً لإدراج الأطراف في القائمة الواردة في المرفق.

الترويج لبيئات حمائية مراعية للمنظور الجنساني

٢٤ - يسرني ما تم إحرازه من تقدم بشأن التوصيات الخاصة بنوع الجنس فيما يتعلق بعمليات السلام وانتقالها المنبثقة عن استعراضات السلام والأمن لعام ٢٠١٥. وواصلت إدارات الشؤون السياسية وعمليات حفظ السلام والدعم الميداني جهودها الرامية إلى بناء قدرات الموظفين والمساءلة على مستوى كبار المسؤولين بشأن نوع الجنس والمرأة والسلام والأمن. وشملت الإجراءات رفع رتبة رئيس فرقة العمل المعنية بالشؤون الجنسانية التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني من مدير إلى وكيل للأمن العام، وإنشاء لوحة للمراقبة "الجنسانية في حفظ السلام" لدعم القيادة العليا في رصد التقدم المحرز عبر عمليات السلام، والتدريب المحدد الأهداف للقيادة العليا بشأن الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وأسهمت تلك المبادرات في تحسين المساءلة في تنفيذ الولايات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في جميع عمليات حفظ السلام. وبالإضافة إلى ذلك، وفقا للولايات الصادرة عن مجلس الأمن في قراره ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، نظمت دورة تدريبية خاصة بتقديم التقارير المراعية للمنظور الجنساني استفاد منها أكثر من ٢٠٠ موظف في جميع البعثات وفي المقر. وأعتزم إدراج معلومات عن نتائج تلك التدابير في التقرير السنوي المقبل.

٢٥ - وأدرجت الأحكام المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في مفاهيم العمليات التي تقوم بها الشرطة والوحدات العسكرية والأوامر المتصلة بعمليات القوات العسكرية^(١٩)، وأدمج المنظور الجنساني على نحو متزايد في التدريب الوطني قبل نشر القوات، وفي التدريبات العسكرية والدورات التدريبية المتعلقة بعمليات السلام. وقد عززت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني العناصر الجنسانية في مناهجها التدريبية الأساسية السابقة للنشر، ويجري حاليا تنقيح السياسات والتوجيهات على نطاق الإدارة بشأن المساواة بين الجنسين، مع استخدام البعثات الميدانية بالفعل لمجموعة الأدوات الجنسانية لشرطة الأمم المتحدة على نطاق واسع.

٢٦ - وعلى الرغم من أن تمثيل المرأة في صفوف العناصر النظامية لعمليات حفظ السلام يساهم في نجاح البعثات^(٢٠)، فإن النساء يوزعن بمستويات منخفضة بشكل ملحوظ. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، شكلت النساء نسبة ٧,٤ في المائة من المراقبين العسكريين وضباط الأركان. غير أن تمثيل المرأة عموما في صفوف القوات العسكرية ظل بنسبة ٤ في المائة. وشكلت النساء نسبة ١٠ في المائة فقط من جميع ضباط الشرطة، و ١٧ في المائة في صفوف أفراد الشرطة و ٧ في المائة فقط بين وحدات الشرطة المشكلة، على غرار مستوى عام ٢٠١٥^(٢١). بيد أنه على الرغم من انخفاض عدد النساء، فإنه يجري نشرهن كقائدات للوحدات، ولدى بعثات عديدة الآن نساء في صفوف الشرطة وشبكات حفظ السلام العسكرية والمستشارين العسكريين المعنيين بالمسائل الجنسانية.

(١٩) في منتصف عام ٢٠١٧، تضمنت ١٠٠ في المائة من مفاهيم العمليات العسكرية والأوامر المتصلة بعمليات القوات العسكرية و ٩٣ في المائة من العمليات التي تقوم بها الشرطة أحكاما تتعلق بالمرأة والسلام والأمن - وقد تم بلوغ هاتين النسبتين في عام ٢٠١٥. ويجري تعقب هذه البيانات بانتظام.

(٢٠) انظر على سبيل المثال A/70/357-S/2015/682، الفقرة ٨٢.

(٢١) آخر البيانات متاحة في الموقع التالي: www.un.org/en/peacekeeping/resources/statistics/gender.shtml.

٢٧ - وقد تسهم زيادة مشاركة المرأة في الخدمات النظامية الوطنية في زيادة عدد النساء اللاتي يتم إيفادهن إلى بعثات الأمم المتحدة. وقد أدت التوعية المستهدفة إلى إذكاء وعي الضابطات بالفرص في إطار العنصر العسكري. فعلى سبيل المثال، أكمل أكثر من ٢٤٠ ضابطة عسكرية، منذ عام ٢٠١٥، دورات تدريبية مدتها أسبوعان استضافتها الصين وكينيا والهند، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) لتعزيز استعدادهن للنشر في عمليات السلام. وفي عام ٢٠١٧، نظمت فنلندا أول دورة تدريبية متوازنة جنسانيا للمراقبين العسكريين للأمم المتحدة. وفي عام ٢٠١٦، قامت شعبة الشرطة التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام بتدريب ٧٥٠ ضابطة شرطة من سبعة بلدان مساهمة بأفراد شرطة، أجرى ٣٥٨ فرداً منهن اختبار تقييم الخدمة في البعثات، ووزع ٢١٨ منهن فيما بعد. ويمثل هذا العدد نسبة تبلغ ٣٢ في المائة من عمليات نشر أفراد الشرطة في عام ٢٠١٦.

٢٨ - وتمشيا مع الالتزامات التي تم التعهد بها في اجتماع وزراء الدفاع بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٦، قرر مكتب الشؤون العسكرية التابع لإدارة عمليات حفظ السلام تخصيص ٣٠٠ وظيفة للنساء فقط. وهذا يمثل علامة واعادة على أن نطاق الرتب بالنسبة للمراقبات العسكريين قد توسع وأن مدة الخدمة تقلصت إلى ستة أشهر بالنسبة للضابطات من الأسر الشابة. وإنني أرحب باقتراح المستشار العسكري لعمليات حفظ السلام بنشر دوريات مختلطة وفرق مشاركة نسائية، كما فعلت زامبيا وكينيا، لأنها ستؤدي إلى فهم أفضل لاحتياجات المجتمعات المحلية.

٢٩ - وإن من دواعي شعوري بالتفاؤل الجهود التي تبذلها إدارة عمليات حفظ السلام بغية وضع منهج دراسي لكبار ضابطات الشرطة استعدادا لأداء واجبات حفظ السلام.

٣٠ - بيد أن جميع العناصر الفاعلة تحتاج إلى تكتيف الجهود لبلوغ الهدف العالمي المتمثل في نشر ١٥ في المائة في صفوف المراقبين العسكريين وضباط الأركان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٢٠ في المائة في صفوف الشرطة بحلول عام ٢٠٢٠، وهما نسبتان اتفق عليهما المؤتمر الوزاري في عام ٢٠١٦. وقد طلبتُ إلى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وهيئة الأمم المتحدة للمرأة والمكتب التنفيذي للأمم العام، إلى جانب البلدان المساهمة بقوات، وضع استراتيجية مكرسة لزيادة عدد النساء من حفظة السلام والشرطة زيادة كبيرة في بعثات حفظ السلام. وأحث مجموعتي القيادية على اتخاذ تدابير لمعالجة الحواجز الهيكلية التي تحد من مشاركة المرأة على نحو فعال في كل من العنصرين النظامي والمدني في حفظ السلام، وأحث الدول الأعضاء على النظر في سبل تنفيذ طلب مجلس الأمن الوارد في قراره ٢٢٤٢ (٢٠١٥) اعتماد حوافز.

٣١ - ويجب ضمان المكاسب التي تحققت بالنسبة للمرأة والسلام والأمن والمساواة بين الجنسين خلال حياة البعثة أثناء مرحلة الانتقال باعتبارها تغييرات تحويلية تكفل عدم تكرار النزاعات ومنع تردي الأوضاع المفضي إلى تشوب نزاعات. ولئن عزز تحسين مهام الحماية وتعيين جهات اتصال معنية بالعنف الجنسي المتصل بالنزاعات ضمن عناصر حقوق الإنسان في عمليات السلام، رصد انتهاكات حقوق الإنسان التي تستهدف المرأة، وحسنت تنسيق ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ، فإن التحليل الجنساني الدقيق والهام يشكل عنصرا أساسيا من عناصر هذه النتيجة. والأمم المتحدة ملتزمة بتسريع الجهود الرامية إلى إدماج التحليل والخبرة في مجال مراعاة المنظور الجنساني في تخطيط البعثات، وتحديد الولايات وتنفيذها واستعراضها وتحليل ميزانياتها، وجميع عمليات نقل البعثات وعمليات سحبها. وينبغي إدراج التحليل

الذي يعتمد على بيانات مصنفة عالية الجودة في جميع أعمال منع نشوب الصراعات والجهود التي تبذلها الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والجهات الفاعلة الوطنية والمجتمع المدني.

٣٢ - ويتعين على الجيل الجديد من أفرقة الأمم المتحدة القطرية أن يكفل إقامة شراكة مع المجتمع المدني والإدماج الكامل للخبرات المتعلقة بنوع الجنس، وأن يكفل إيلاء أولوية بكل عناية للمسائل الجنسانية في البعثات وإعادة وضعها استراتيجيا لدى الحكومات والأفرقة القطرية. فالصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء المقترح لليبريا، على سبيل المثال، يهدف إلى سد الفجوة في التمويل مع انسحاب بعثة الأمم المتحدة في ليبريا في العام القادم، وينبغي أن يسعى منذ البداية إلى تخصيص حد أدنى قدره ١٥ في المائة من جميع التمويلات المخصصة لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ولعل جهودا من هذا القبيل تشكل مثالا على عمليات سحب البعثات في المستقبل.

التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسين

٣٣ - وفي عام ٢٠١٦، قدم ١٤٥ ادعاء جديدا يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسين ضد موظفي الأمم المتحدة، و ٨٠ ادعاء ضد الأفراد النظاميين، و ٦٥ ادعاء ضد المدنيين، بمن فيهم موظفون من الإدارات والمكاتب التابعة للأمانة العامة والوكالات والصناديق والبرامج. وتضمنت هذه الادعاءات الـ ١٤٥ ما لا يقل عن ٣١١ ضحية، معظمهم من النساء والفتيات. ومن بين الحالات المبلغ عنها، وقعت ١٠٣ حالات في سياق عمليات السلام، و ٧٣ من ٨٠ ادعاء ضد أفراد يرتدون الزي الرسمي ضلع فيها أفراد من الجيش. ومن مجمل الادعاءات المتعلقة بالبعثات الميدانية، وردت ٦٩ في المائة من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وانطوت نسبة ٥٧ في المائة منها على اعتداء جنسي في شكل ممارسات جنسية غير رضائية مع بالغين أو أي شكل من أشكال الممارسة الجنسية مع القصر.

٣٤ - وترد في تقريرنا عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسين معلومات مفصلة عن الادعاءات الواردة في عام ٢٠١٦، بما في ذلك ضد قوات غير تابعة للأمم المتحدة تعمل بموجب ولاية من مجلس الأمن، إلى جانب توصيات بشأن تكثيف الإجراءات (A/71/818). وإنني أرحب بالتدابير غير المسبوق التي اتخذها مجلس الأمن في القرار ٢٢٧٢ (٢٠١٦) بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسين. وتؤدي هذه الانتهاكات، إلى جانب تدمير حياة الضحايا، إلى إلحاق أضرار جسيمة بالعمل الجيد الذي تقوم به بعثات السلام والمنظمة وتعرضه للخطر.

٣٥ - إن القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسين يمثلان أولوية وأولى تعليمات برنامجي. وكجزء من استراتيجية شاملة جديدة (انظر A/71/818)، التزمت بوضع حقوق الضحايا في طليعة جهود الأمم المتحدة، وإنني أعمل بلا كلل لوضع حد للإفلات من العقاب على هذه الجرائم. وقد عينت مؤخرا أول جهة للدفاع عن حقوق الضحايا، وأنشئ صندوق استئماني في عام ٢٠١٦ لدعم الخدمات المقدمة للضحايا. وخلال العام الماضي، قامت الأمم المتحدة، تحت إشراف المنسق الخاص المعني بتحسين استجابة الأمم المتحدة للاستغلال والانتهاك الجنسين، باستكمال أدواتها ومواءمتها على نطاق المنظومة، بما في ذلك وضع بروتوكول لمساعدة الضحايا وتنفيذه، ومواءمة معايير التحقيق وآليات الشكاوى وتطبيق نموذج موحد للإبلاغ على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٣٦ - وبما أن القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين لا يمكن أن يتحقق إلا في شراكة مع الدول الأعضاء، فقد أطلقت في اجتماعي الرفيع المستوى المعني بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين الذي عقد في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، عدة مبادرات تثبت هذه الشراكة. وقدمتُ دائرتي من القادة التي تعهد فيها رؤساء الدول والحكومات بأن يصطفوا إلى جانبي بغية وضع حد للإفلات من العقاب، وتعزيز التدابير الرامية إلى منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والاستجابة بسرعة وحسم للتقارير الموثوقة وتلبية احتياجات الضحايا بسرعة وبشكل مناسب. وأبرمت أيضاً اتفاقاً طوعياً مع الدول الأعضاء لتعزيز الالتزامات بهدف التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين. وإنني أرحب بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة لوزراء الدفاع بشأن حفظ السلام الذي استضافته المملكة المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وتعهد فيه أكثر من ٦٠ بلداً باتخاذ تدابير بغية التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين اللذين يرتكبهما حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة.

تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في إطار العمل الإنساني، بما يشمل ضمان حصولهن على الخدمات الأساسية

٣٧ - في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بلغ عدد الأشخاص الذين هم بحاجة إلى مساعدات إنسانية ١٤١,١ مليون شخص وهو عدد يفوق العدد المسجل في عام ٢٠١٥ والبالغ ١٢٥,٣ مليون شخص، نظراً إلى استمرار الآثار المدمرة الناجمة عن دورات النزاعات والكوارث الطبيعية والكوارث المرتبطة بتغير المناخ غير المسبوقة، وقد شملت هذه الآثار التشريد القسري لأعداد غفيرة من السكان^(٢٢). ويتسبب عدم المساواة بين الجنسين في تفاقم العقبات المتصلة بالنزاعات وبمخالات الطوارئ المنتشرة على نطاق واسع التي تحول دون الحصول بأمان على الغذاء والماء والصرف الصحي والنظافة الصحية والرعاية الصحية والتعليم والعمالة والإسكان والهوية القانونية والموارد وغير ذلك. وقد تتسبب عوامل مثل نوع الجنس والسن والإعاقة والحالة المدنية والمليل الجنسي والهوية الجنسية والعرق والأصل الإثني والهوية الدينية والسياسية في التعرّض للمزيد من التمييز. ولا تزال الاستفادة من معارف المرأة ومن شبكاتهما المجتمعية وقدراتهما القيادية دون المستوى المطلوب، مما يقلل من فعالية الكثير من الجهود الإنسانية.

٣٨ - ويخلف عدم الحصول على خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والخدمات المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية، أثراً بالغاً على النساء والفتيات، ولا سيما في البيئات المتضررة من الطوارئ. ولا تزال البيانات تكشف عن فجوات ضخمة، بما في ذلك في معدلات الوفيات النفاسية، التي تعادل ضعف المعدل العالمي في البلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع^(٢٣). ويجب تزويد النساء والفتيات بخدمات صحية شاملة ودون تمييز وخدمات أخرى، بما في ذلك الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية وخدمات الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي، بما يتواءم مع القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

٣٩ - وتتضمن الأمثلة على بذل مثل هذه الجهود في أكثر البيئات صعوبة شبكة عيادات الصحة النفاسية في جنوب السودان التي تدعمها المنظمة الدولية للهجرة، وكذلك المساعدة الطبية والنفسية - الاجتماعية لضحايا أعمال العنف الجنسي التي تقدمها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في

(٢٢) انظر www.unocha.org/sites/unocha/files/GHO-JuneStatusReport2017.pdf.

(٢٣) انظر S/2016/822، الفقرة ٣٢.

الصومال. وقام الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة، من خلال مساهمات أستراليا، بتقديم خدمات في إطار أزمة من الأزمات الإنسانية، حيث زوّد أكثر من ٨٩٠.٠٠٠ شخص بخدمات في غاية الأهمية متصلة بالصحة الجنسية والإنجابية في عام ٢٠١٦. إلا أنه كثيرا ما تقوض الموارد غير الكافية وتذبذب الدعم السياسي فعالية خدمات الرعاية الصحية الشاملة في هذه السياقات الإنسانية. وأنا أنوّه بجهود الدول الأعضاء الرامية إلى سد النقص في التمويل، بما في ذلك من خلال مبادرة "هي صاحبة القرار".

٤٠ - وتقلل النزاعات وحالات الطوارئ أيضا من الفرص المتاحة أمام الفتيات للتعلّم، وقد تجرهن على الانقطاع عن الدراسة. وتتسع الفجوة بين الجنسين فيما يتعلق بالنسبة الصافية العالمية المعدلة للالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي بدرجة كبيرة في البلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع، كما أن احتمال انقطاع الفتيات عن التعليم في البلدان في مرحلة النزاع يعادل مرتين ونصف تقريبا هذا الاحتمال في البيئات التي ليست في حالة نزاع^(٢٤). فالتعليم، وهو حق أساسي من حقوق الإنسان، يساعد على حماية الفتيات والشابات من الانتهاكات، بما في ذلك من التعرّض للتجارة بالبشر والزواج المبكر وزواج الأطفال. ومع ذلك، لا يُخصّص للتعليم إلا أقل من ٢,٧ في المائة من المبالغ المالية المرصودة للعمليات الإنسانية^(٢٥). وأنا أشجع الجهود الرامية إلى سد هذه الفجوات، بما في ذلك شركات القطاع الخاص مثل برنامج شبكة المدارس الفورية، وصندوق "التعليم لا ينتظر"، وهو أول صندوق عالمي يعطي الأولوية للتعليم في السياقات الإنسانية، ويهدف إلى جمع ٣,٨٥ بلايين دولار بحلول سنة ٢٠٢٠ من أجل تعليم ٧٥ مليون طفل يعيشون في البلدان المتضررة من الأزمات.

٤١ - وانعدام الجنسية وعدم المساواة في قوانين الجنسية يغذيان النزاعات وعدم الاستقرار كما يخلفان أثرا أكبر على النساء والفتيات. وفي ٢٦ بلدا، ثمانية منها بلدان متضررة من النزاعات^(٢٦)، لا يحق للنساء منح جنسيتها إلى أطفالهن. وأنا أشعر بالقلق من خطورة الحالة في ميانمار، حيث يُجرم مسلمو الروهينغا بصورة منهجية من حقهم في الحصول على الجنسية ويتعرّضون للعنف، بما في ذلك العنف الجنسي والجنسائي^(٢٧). وفي العديد من البلدان التي تستضيف اللاجئين السوريين، يظل تسجيل الأطفال الذين فقدوا آبائهم، بمن فيهم الأطفال المولودون لضحايا الاعتصاب، عاملا يزيد من احتمال أن يكونوا عديمي الجنسية^(٢٨). وأرحب بالمبادرات من قبيل تلك التي أطلقتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تشاد، والتي سمحت بتسجيل البيانات البيومترية لأكثر من ٦٠٠٠ شخص من العائدين من جمهورية أفريقيا الوسطى وبالتحقق من جنسيتهم من خلال برنامج يموله الاتحاد الأوروبي لدعم العائدين والمساعدة على تبادي حالات انعدام الجنسية. وقد سعت العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى التصدي للمخاطر التي يُحتمل أن تتعرض لها النساء المشرديات داخليا نتيجة لمصادرة وثائق هويتهن التي كانت شرطا مسبقا لمنحنهن مكانا ينتقلن إليه.

(٢٤) انظر <http://gem-report-2016.unesco.org/en/gender-review>.

(٢٥) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، "Aid to education is stagnating and not going to countries most in need"، policy paper No. 31, May 2017.

(٢٦) بوروندي، والجمهورية العربية السورية، والسودان، والصومال، والعراق، ولبنان، وليبيريا، وليبيا.

(٢٧) مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "Interviews with Rohingyas fleeing from Myanmar since 9 October 2016"، flash report, February 2017.

(٢٨) S/2017/249 وقرار الجمعية العامة ٢٠١٧/٧٠.

٤٢ - ونظرا لتدهور الأوضاع الإنسانية وازدياد الشواغل المتصلة بالحماية على الصعيد العالمي، سيكون من الأهمية بمكان تنفيذ إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين لعام ٢٠١٦ (القرار ١/٧١)، وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث ٢٠١٥-٢٠٣٠ (المرفق الثاني للقرار ٢٨٣/٦٩)، كما هو الشأن بالنسبة لمضاعفة الجهود الرامية إلى الوفاء بالالتزامات التي تم التعهد بها خلال مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني المعقود في عام ٢٠١٦ (انظر A/71/353)، بسبل منها تيسير الدور القيادي للمرأة ومشاركتها في العمل الإنساني، وتفادي تعرضها للعنف الجنساني والتصدي له في حالات الأزمات، وضمان حصول الجميع على الحقوق الجنسية والإنجابية.

تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في إطار الجهود الرامية إلى منع ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

٤٣ - واصلت الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة شن هجمات ضد المدنيين، وكان استعباد النساء والفتيات واستغلالهن عنصرا مشتركا بين جميع خطط مختلف تلك الجماعات. ولهذا السبب، يمثل النهوض بالمساواة بين الجنسين نقطة أساسية لوضع حد لانتهاكات الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة وأشكال الاستغلال والتجنيد التي تقوم بها. ويجب ألا يحمي المجتمع الدولي عن ضمان أن تكون استجابته متوائمة مع القانون الدولي، ويجب أن يكون التنفيذ الكامل لخطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بتركيزها على تفادي نشوب النزاعات والمشاركة الهادفة للمرأة، جزءا لا يتجزأ من استجابته.

٤٤ - فالمرأة تضطلع بأدوار حاسمة في تفادي نشوب الأزمات، والعمل مع الحكومات والمجتمعات المحلية من أجل بناء القدرة على الصمود. ويجب على الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة أن تحسن وتعزز تعاونها مع المجتمع المدني وتمويلها للمشاركة التي تعالج الأسباب الجذرية للتطرف العنيف والإرهاب والبعد الجنساني لاستراتيجيات التجنيد التي تتبعها الجماعات المتطرفة والجماعات الإرهابية. ومن بين الأمثلة على هذه المساعي المشاورات التي أجرتها وحدة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان مع المجتمع المدني لفهم مختلف وجهات النظر بشأن التطرف العنيف، ولتحديد الجهود القائمة الرامية لمقاومة النظام الأبوي، والعنف، والخطابات المتطرفة، والاستغلال من قبل الجهات الفاعلة الحكومية، مما يتيح رسم مخطط لتنفيذ مزيد من الإجراءات والبرامج في مجال المرأة والسلام والأمن ولوضع صلة مباشرة بمنع التطرف العنيف.

٤٥ - وفي الوقت نفسه، يقدم بعض النساء دعما فعليًا للجماعات الإرهابية، على الصعيدين الأيديولوجي والعملياتي ويستخدمن أصواتهن لإضفاء طابع شرعي على الخطابات المتطرفة والعنيفة. وحسب أحدث الأرقام، تمثل النساء نسبة تتراوح بين ٢٠ و ٣٠ في المائة على الأقل من المقاتلين الإرهابيين الأجانب، وقد تزايدت مشاركة النساء لتصل إلى مستويات غير مسبوقة^(٢٩). ومع أن مشاركة المرأة في الأنشطة الإرهابية ليست ظاهرة جديدة، فقد أصبح الإطار العالمي لمنع التطرف العنيف

(٢٩) انظر المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، "تنفيذ الدول المتضررة من مشكلة المقاتلين الإرهابيين الأجانب لقرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤)"، مؤلف بجمع ثلاثة تقارير (S/2015/338؛ و S/2015/683؛ و S/2015/975) (٢٠١٦).

ومكافحة الإرهاب يعترف الآن بأن التحليلات والاستجابات المراعية للاعتبارات الجنسانية ضرورية لتحقيق هذين الهدفين بشكل فعال.

٤٦ - وتقوم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة بالتلاعب أيضا بالمعايير والقوالب النمطية الجنسانية للقيام بالتنجيد وتنفيذ الهجمات. فعلى سبيل المثال، أشارت بلاغات إلى أن جماعة بوكو حرام زادت من استعانتها بالنساء والفتيات لتنفيذ الهجمات الانتحارية^(٣٠). ونتيجة لذلك، في تشاد، والكاميرون، والنيجر، ونيجيريا، كان واحد من كل خمسة انتحاريين من الأطفال، وكان ثلاثة أرباع جميع الانتحاريين من الأطفال فتيات^(٣١). وتقوم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة أيضا باستخدام العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك الاتجار بالبشر والاسترقاق الجنسي والزواج القسري والحمل القسري، لترويع المجتمعات المحلية وجني الإيرادات كما أشار إلى ذلك القرار ٢٣٣١ (٢٠١٦).

٤٧ - وأنا أعترف بالتقدم المحرز منذ اعتماد قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، وخطة العمل لمنع التطرف العنيف (A/70/674)، والاستعراض الذي أُجري سنة ٢٠١٦ لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (A/70/826 و A/70/826/Corr.1). والدول الأعضاء مدعوة بشكل متزايد إلى إشراك القيادات النسائية وإلى إدماج الاعتبارات الجنسانية في السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى منع ومكافحة التطرف العنيف والإرهاب. وأود الترحيب بالجهود التي بذلتها الدول الأعضاء لاتباع نهج قائمة على حقوق الإنسان ومراعية للاعتبارات الجنسانية من أجل إعادة تأهيل وإعادة إدماج العائدين والضحايا والسجناء الذين أُطلق سراحهم والمشتبه فيهم المؤهلين للاستفادة من بدائل للملاحظات القضائية. وأشعر بالتفاؤل بفضل الجهود التي يبذلها مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب الرامية إلى دعم الدور القيادي للمرأة ومشاركتها، والجهود التي يبذلها الاتحاد من أجل المتوسط، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتقديم المزيد من الأدلة التي تبين دور التهميش السياسي وانتهاكات حقوق الإنسان في تحفيز النساء والرجال على الالتحاق بالجماعات المتطرفة العنيفة.

٤٨ - وأود الإشادة بالجهود الرامية لتعزيز شبكات منظمات المجتمع المدني النسائية التي تنشط في بيئات التطرف العنيف والإرهاب، ولضمان أن تسترشد الأنشطة المتعلقة بالوقاية منهنما والتصدي لهما بشكل أعم بوجهات نظر تلك المنظمات، بما في ذلك أنشطة التحالف النسائي للقيادة الأمنية من أجل دعم الجهود المبتكرة التي يقودها المجتمع المدني لمنع التطرف العنيف^(٣٢). وتعتبر آلية "تبادل الحلول العالمية" التي أُطلقت في عام ٢٠١٦، من الأمثلة الجيدة نظرا للدعم الذي تقدمه للحوار الرفيع المستوى بين المجتمع المدني والحكومات بشأن منع التطرف العنيف. وتقوم عدة بلدان ومنظمات بتنظيم برامج تدريب وتنقيف موجهة للنساء بوصفهن أمهات، والمدرّسين، والعاملين في مجال إنفاذ القانون، والزعماء

(٣٠) انظر S/2017/563 و S/2017/764 و Jason Warner and Hilary Matfess, "Exploding stereotypes: the unexpected operational and demographic characteristics of Boko Haram's suicide bombers", (Combating Terrorism Center at West Point, 2017).

(٣١) منظمة الأمم المتحدة للطفولة، "Beyond Chibok", April 2016.

(٣٢) Sanam Naraghi Anderlini, "Uncomfortable truths, unconventional wisdoms: women's perspectives on violent extremism and security interventions", Women's Alliance for Security Leadership, brief No. 1, March 2016.

الدينيين، تفادياً للوقوع في شرك التطرف والتجنيد^(٣٣). إلا أنه وكما ذكر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/HRC/31/65)، لا يجب أن تؤدي هذه التدخلات إلى إضفاء طابع أمني على حقوق المرأة، أو تعزز القوالب النمطية الجنسانية التي تحد من قدرات المرأة، أو تتسبب في تفاقم عدم المساواة بين الجنسين، التي يمكن بدورها أن تدفع نحو التطرف والعنف وتزيد من خطورة التهديدات التي تواجهها النساء والفتيات.

جيم - إقامة مجتمعات شاملة ومسالمة

٤٩ - تنصدر الناشطات في مجال السلام من مختلف الأعمار والخلفيات جهود الحفاظ على السلام، وهن بحاجة إلى الدعم وللتواصل معهن من أجل تعظيم الفائدة من إسهامهن الحيوي في بناء السلام. وقد توصلت الدراسة المرحلية المقبلة بشأن الشباب والسلام والأمن التي أصدر مجلس الأمن تكليفا بإجرائها في قراره ٢٢٥٠ (٢٠١٥) بالفعل إلى أدلة مستمدة من الأبحاث والمشاورات التي أجريت مع الشباب في جميع أنحاء العالم، عن الدور غير المعترف به للنساء والشابات بوصفهن من بناء السلام وعن مختلف أشكال التمييز التي يتعرضن لها. وقد شددت دراسة اشترك في إعدادها كل من الأمم المتحدة والبنك الدولي على أن ارتفاع معدلات عدم المساواة بين الجنسين والعنف الجنساني في مجتمع يقترن بزيادة في احتمال اندلاع حروب أهلية وحروب بين الدول^(٣٤). وتقدم الأبحاث المتعلقة بأشكال "الرجولة" توصيات أيضا تهدف لإحداث تحولات من أجل إقامة مجتمعات مسالمة أكثر وتضمن المزيد من المساواة بين الجنسين^(٣٥). وأود الإشارة إلى دور لجنة بناء السلام في الحفاظ على السلام، وإلى ضرورة أن تضمن الدول الأعضاء تنفيذ الاستراتيجية الجنسانية التي اعتمدت في عام ٢٠١٦ بقوة وإدراج الاعتبارات الجنسانية في أعمال اللجنة.

الانتعاش الاقتصادي والحصول على الموارد

٥٠ - للتمكين الاقتصادي للمرأة أثر إيجابي على الانتعاش في مرحلة ما بعد النزاع والنمو الاقتصادي إجمالا. بيد أن الاستثمارات الضخمة في اقتصادات ما بعد انتهاء النزاعات كثيرا ما تركز على البنية التحتية والصناعات الاستخراجية والزراعة التجارية التي تكون فيها المرأة غير ممثلة بالقدر الكافي أو مستبعدة. في حين أن الإنعاش الموجّه للنساء كثيرا ما يركز على المبادرات الصغيرة والمحلية، بما في ذلك القروض المجتمعية، والتمويل الائتماني المتجدد، والتعاونيات المدرة للدخل. ومع أنه يمكن لهذه الجهود أن تكون مفيدة، فلا ينبغي أن تحول دون استفادة المرأة من جهود الانتعاش الاقتصادي الأوسع نطاقا، ويجب أن تتصدى بشدة للعودة إلى ممارسات التمييز ضد المرأة كما كانت عليه من حيث الحصول على

(٣٣) Naureen Chowdhury Fink, Sara Zeiger and Rafia Bhulai, eds., "A man's world?: Exploring the roles of women in countering terrorism and violent extremism" (Hedayah and the Global Center on Cooperative Security, 2016).

(٣٤) International Bank for Reconstruction and Development, Pathways for Peace: Inclusive Approaches to Preventing Violent Conflict (Washington, D.C., World Bank Group, 2017).

(٣٥) Shereen El Feki, Brian Heilman and Gary Barker, eds., Understanding Masculinities: Results from the International Men and Gender Equality Survey — Middle East and North Africa (Cairo and Washington, D.C., UN-Women and Promundo-US, 2017).

الموارد الاقتصادية، والملكية، والإرث، وحياسة الأراضي وامتلاكها، والحصول على الموارد الطبيعية. ويجب على الأمم المتحدة والدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى أن تكفل تلبية جهود الإنعاش الاقتصادي بعد انتهاء النزاع لاحتياجات جميع فئات المجتمع، وأن تشغل النساء مناصب قيادية على صلة بتصميم وتنفيذ خطط الإنعاش بعد انتهاء النزاعات.

٥١ - وتُلزم أهداف التنمية المستدامة^(٣٦) وخطة عمل أديس أبابا^(٣٧) المجتمع الدولي باتباع أطر إنمائية وتمويلية تتضمن المبادئ الأساسية للمساواة بين الجنسين وعدم التمييز. وتذهب كلتا الخطتين إلى أبعد من الدفاع عن حق المرأة في المشاركة على قدم المساواة مع الرجل في الاقتصاد، وتتطرقان أيضاً إلى الاستثمار الأجنبي المباشر والتدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة، وجمع البيانات وتصنيفها لتعكس مختلف الأبعاد، وتسلسل خطة عمل أديس أبابا الضوء أيضاً على ضرورة إعداد ميزانيات مراعية للاعتبارات الجنسانية. وأشيد بما تبذله المرأة من جهود لضمان المساواة عن جرائم الشركات عبر الوطنية وبالجهود الاستباقية التي تبذلها الأمم المتحدة، إلى جانب الدول الأعضاء والمجتمع المدني، من أجل الحد من أشكال عدم المساواة بين الجنسين من خلال تحقيق الانتعاش الاقتصادي. ففي عام ٢٠١٦، على سبيل المثال، زاد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الاستحقاقات النقدية التي تتلقاها النساء والفتيات مقابل العمل المؤقت في إطار برامج الإنعاش المبكر بأكثر من ١٦ مليون دولار مقارنة بعام ٢٠١٥، وقد حصلت النساء على ٤٧ في المائة من هذه الاستحقاقات في البلدان التي تتوافر فيها بيانات مصنفة، وهذه النسبة أعلى من نسبة ٤٦ في المائة المسجلة في عام ٢٠١٥ و ٣٨ في المائة المسجلة في عام ٢٠١٤^(٣٨).

الحكم ومشاركة النساء في الهيئات المنتخبة وغير المنتخبة

٥٢ - لا تزال شمولية العملية الانتخابية تواجه كثيراً من التحديات، ولا سيما في السياقات التي تمر بنزاعات وبعد انتهاء النزاعات. ولا تزال هناك عقبات هيكلية تعترض مشاركة المرأة في العمليات السياسية على جميع المستويات، تقترن باستمرار التحديات التي تواجهها التحقيقات في تعرض المسؤولين المنتخبين والمرشحات للمناصب السياسية للعنف أو الاعتداء أو التحرش والملاحقات القضائية على هذه الجرائم. ولا تدرج زيادة مشاركة وتمثيل المرأة في الحكم وصنع القرار، بما في ذلك داخل الهيئات التشريعية الوطنية والمجالس المحلية، ضمن نداءات خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن فحسب، بل إنها تسهم مباشرة في الحفاظ على السلام. ويتم الربط بشكل منهجي وإيجابي بين تمثيل المرأة واستمرارية السلام وتصور وجود حكم رشيد^(٣٩).

(٣٦) القرار ١/٧٠.

(٣٧) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٣٨) تشمل أفغانستان، وأوكرانيا، وبوروندي، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، ودولة فلسطين، والسودان، والعراق، وغينيا، وكولومبيا، ولبنان، ومالي، وموريتانيا، واليمن. يقيس المؤشر المعادل النقدي للاستحقاقات.

(٣٩) انظر، على سبيل المثال، Sarah Shair-Rosenfield and Reed Wood, "Governing well after war: how improving female representation prolongs post-conflict peace", in Journal of Politics, vol. 79, No. 3 (July 2017); and Thomas Carothers, "Democracy support strategies: leading with women's political empowerment" (Washington, D.C., Carnegie Endowment for International Peace, 2016).

٥٣ - وحتى ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، انتخب ١٧ بلدا فقط امرأة لرئاسة الدولة أو رئاسة الحكومة، من بينها بلد في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، هو ليبيريا^(٤٠). وفي السنة الماضية، سجّلت النسبة العالمية للمقاعد البرلمانية التي تشغلها نساء ارتفاعا طفيفا من ٢٢,٩ في المائة في تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٢٣,٦ في تموز/يوليه ٢٠١٧. بيد أن هذه النسبة في البلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع ظلت على حالها في السنتين الأخيرتين في حدود ١٦ في المائة. وقد ساعد تخصيص حصص من المقاعد للمرأة في المجالس التشريعية على زيادة تمثيل المرأة، ولا سيما عندما يُطبَّق نظام الحصص فعلا. ففي البلدان التي تم فيها تطبيق نظام الحصص^(٤١)، شغلت المرأة ٢٢,٥ في المائة من المقاعد البرلمانية مقابل ١٠,٧ في المائة في البلدان التي لا تعمل بهذا النظام. وعلى سبيل المثال، في الصومال في عام ٢٠١٦، عقب التطبيق الجزئي لأحد التدابير الخاصة المؤقتة الذي نص على أن تمثل النساء نسبة ٣٠ في المائة من النواب في مجلس الشعب، ففزت هذه النسبة إلى ٢٤,٤ في المائة مقارنة بنسبة ١٤ في المائة عقب انتخابات سنة ٢٠١٢. ولا يزال تمثيل المرأة في المناصب التي لا تتطلب انتخابات أيضا دون مستوى التكافؤ بين الجنسين؛ وقد كشف استعراض للإدارات العامة في ١٣ بلدا من البلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع أن النساء يشغلن في المتوسط نسبة ٢١,٣ في المائة من مناصب صنع القرار^(٤٢).

٥٤ - وفي سنة ٢٠١٦، بذلت كل من إدارة الشؤون السياسية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي جهودا من أجل تحسين الاتجاهات المذكورة أعلاه، وقدمت مساعدات تقنية من أجل تنظيم عمليات انتخابية مراعية للاعتبارات الجنسانية وواصلت بذل جهود منهجية من أجل ضمان أن تكون جميع سياسات وأنشطة المساعدة الانتخابية التي تقوم بها الأمم المتحدة مراعية للاعتبارات الجنسانية. وبقيادة إدارة عمليات حفظ السلام، استمرت عمليات السلام في دعم المبادرات الرامية إلى تعزيز المشاركة السياسية للمرأة في سياقات مختلفة، بما في ذلك في جمهورية أفريقيا الوسطى وهايتي. واستمرت شعبة المساعدة الانتخابية التابعة لإدارة الشؤون السياسية، بدعم من شركاء الأمم المتحدة، في كفالة أن يجري تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع وثائق السياسات الانتخابية التي تعدها الأمم المتحدة وأن تتضمن جميع تقارير تقييم الاحتياجات تحليلات وتوصيات مراعية للاعتبارات الجنسانية.

٥٥ - وإضافة إلى تحسين الجهود الرامية إلى عكس مسار الاتجاهات السلبية المذكورة أعلاه، يجب أن يظل المجتمع الدولي متأهبا لتقييم التقدم المحرز بفعالية. ويمكن للنظم الإحصائية الوطنية أن تصبح أكثر فعالية بزيادة وتحسين جمع البيانات اللازمة لملء خطوط الأساس لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتصلة بنسبة المقاعد التي تشغلها النساء في البرلمانات الوطنية والحكومات المحلية (٥-٥-١(ب))، والتمثيل النسبي في المؤسسات العامة (١٦-٧-١). وفي الوقت الحاضر، لا توجد خطوط أساس شاملة

(٤٠) في هذا التقرير، تشمل البلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع البلدان أو الأقاليم التي عملت فيها إما بعثة سياسية أو بعثة لبناء السلام أو بعثة لحفظ السلام أثناء عام ٢٠١٦ أو عُرضت مسائل متعلقة بما على مجلس الأمن ونظر فيها المجلس أثناء جلسة رسمية خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أو التي تلقت أموالاً برنامجية من صندوق بناء السلام في عام ٢٠١٦.

(٤١) أفغانستان، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وجزر سليمان، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، والسودان، والصومال، والعراق، وغينيا، وقيرغيزستان، وكولومبيا، وليبيا.

(٤٢) حسب ما ورد في تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المعنون "المبادرة العالمية بشأن المساواة بين الجنسين في الإدارة العامة" (نيويورك، ٢٠١٤)، وذلك بشأن ١٣ بلدا أتيحت بيانات بشأنها وهي: أفغانستان، وأوغندا، وبوروندي، وسري لانكا، وطاجيكستان، وكوت ديفوار، وكولومبيا، ولبنان، ومالي، ونيبال، ونيجيريا، ودولة فلسطين، وكوسوفو.

لهذه المؤشرات، الأمر الذي يعرقل الإمكانات المتاحة لمتابعة البحوث المتعلقة بمساهمات القيادات النسائية على الصعيد المحلي، بما في ذلك في البيئات المتضررة من النزاعات، وللإعتراف بهذه المساهمات.

تشجيع دور المرأة في نزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة

٥٦ - شهد العام الماضي استمراراً في استخدام الأسلحة الثقيلة والأسلحة غير التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الكيميائية والأسلحة المتفجرة، في المناطق المدنية وقد خلّفت آثاراً خطيرة على السكان المدنيين، ولا سيما في الجمهورية العربية السورية. وأود التأكيد مجدداً على أهمية التركيز على الآثار الجنسانية للعنف المسلح وعلى تشجيع دور المرأة في نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة من أجل فهم كيف أن تدفق الأسلحة غير المشروعة وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يغذيان حلقة العنف. وحتى بعد إبرام اتفاقات سلام رسمية، كثيراً ما تغذي الأسباب الجذرية للنزاعات التي ظلت دون حل والتدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة أنشطة العصابات وكثيراً ما تتسبب في ارتفاع مفرغ في معدلات أعمال العنف المرتكبة يومياً، بما في ذلك قتل الإناث.

٥٧ - وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧، صوتت ١٢٢ دولة من الدول الأعضاء مؤيدة لاعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية (A/CONF.229/2017/8)، ويشكل هذا الحدث إنجازاً تاريخياً وثمرتة حملات مناهضة للأسلحة النووية استمرت لمدة عقود من الزمن، وقد أشركت هذه الحملات العديد من المنظمات والشبكات التي تقودها نساء. وأثناء الاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٦، أشارت الدول إلى أثر الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على تحقيق الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالمساواة بين الجنسين.

٥٨ - ويدعو كل من المعاهدة وبرنامج العمل إلى مشاركة المرأة مشاركة فعالة وعلى قدم المساواة مع الرجل. وبموجب المعاهدة، تلتزم الدول بدعم مشاركة المرأة في نزع السلاح وتقديم مساعدات ملائمة للاعتبارات الجنسانية إلى الضحايا. وسيتيح مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المزمع عقده في عام ٢٠١٨ فرصة لإحراز مزيد من التقدم وللتشديد على أهمية مراعاة الاعتبارات الجنسانية في مراقبة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والإبلاغ عنها، وعلى ضرورة تكثيف مشاركة المرأة في مساعي نزع السلاح وعلى الطابع الإلزامي لإدراج الاعتبارات الجنسانية في جميع الطلبات التمويل المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم التسليح.

٥٩ - وفي أغلب الأحيان، لا تعكس البيانات والتحليلات المتعلقة بمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التقدم المحرز من حيث الالتزامات الخاصة بالاعتبارات الجنسانية. غير أن النموذج المنقح لتقديم التقارير في إطار برنامج العمل سيساهم في تعزيز المساءلة من خلال تقديم البيانات.

٦٠ - وقد دعا مجلس الأمن، في قراره ٢١٢٢ (٢٠١٣)، إلى مشاركة المرأة بصورة كاملة في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج المراعية للاعتبارات الجنسانية وفي إصلاح القطاع الأمني. وأرحب بالجهود التي بذلها المجلس للتطرق إلى هذه الشروط في القرارات المتعلقة ببلدان معينة التي اتخذها مؤخراً، وأدعو جميع عمليات السلام التي لديها عناصر من هذا القبيل أن تكفل وجود ديناميات جنسانية قوية

خلال مرحلتي التخطيط والتنفيذ^(٤٣). وقد كشفت البيانات المستمدة من مبادرات نزع السلاح والحد من العنف المجتمعي التي نفذتها الأمم المتحدة في خمس بعثات ميدانية^(٤٤) في عام ٢٠١٦ أن ٢٦ في المائة من المشاركين في برامج إعادة إدماج المقاتلين السابقين والشباب المعرضين للخطر هم من النساء، وهي نسبة أعلى من النسبة المسجلة في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤ التي بلغت ١٢ في المائة. وأود الإشادة بالمبادرات الرامية إلى تعزيز مشاركة المرأة في مجال الإجراءات المتعلقة بالألغام. فعلى سبيل المثال، قامت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي بتدريب ضحايا الانفجارات والأشخاص ذوي الإعاقة، ونصفهم من النساء، على توعية مجتمعاتهم المحلية بالمخاطر التي تواجهها.

سيادة القانون وإمكانية اللجوء إلى القضاء

٦١ - تعرقل التفاوتات الهيكلية والفقر والتمييز السبل المتاحة أمام النساء والفتيات للجوء إلى القضاء والأجهزة الأمنية وكذلك إلى عمليات العدالة الانتقالية. ويشكل وجود نظام قانوني وقضائي مراعي للاعتبارات الجنسانية أحد مقومات مجتمع قادر على الصمود. ولهذا ينبغي مساعدة آليات العدالة الانتقالية والمؤسسات المعنية بسيادة القانون في السياقات الانتقالية وسياقات النزاع على التصدي لأشكال عدم المساواة وتلبية الاحتياجات الأكثر إلحاحاً للنساء المتضررات من النزاع، وينبغي أن تكفل المساواة عن أعمال العنف الجنسي والجنساني، وينبغي أن تكفل إدارة عمليات العدالة الرسمية وغير الرسمية بنزاهة، وينبغي أن تنفذ خطوات محددة لتعزيز مكانة المرأة في المناصب القيادية. ولا بد من تعزيز النظم القضائية الوطنية لتيسير التحقيق في جرائم العنف الجنسي والجنساني ومقاضاة مرتكبيها بما يتواءم مع المعايير الدولية، ومع احترام مبادئ عدم التمييز. وعلاوة على ذلك، عند مقاضاة أفراد الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة على الجرائم الإرهابية، يجب النظر في الطابع الجنساني للجرائم المرتكبة وفي كامل نصوص القانون الجنائي الدولي، بما في ذلك الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، ويجب ألا تقتصر مقاضاتهم على الجرائم الإرهابية فحسب.

٦٢ - ولا يزال تمثيل المرأة أقل من تمثيل الرجل في مناصب القضاة والمحققين في مؤسسات العدالة الانتقالية والمؤسسات المعنية بسيادة القانون. وفي ١ تموز/يوليه ٢٠١٧، مثّلت نسبة النساء ٢٧,٧ في المائة من أعضاء لجان تقصي الحقائق التي تدعمها الأمم المتحدة؛ وفي تونس، نجد أن ٥ محققين من أصل ١١ محققاً من النساء؛ وفي مالي، نجد أن ٥ محققين من أصل ٢٥ محققاً من النساء. وتمثيل المرأة ناقص أيضاً في المحاكم الجنائية الوطنية المنشأة في الآونة الأخيرة لمقاضاة مرتكبي الجرائم المتصلة بالنزاعات، مثل المحكمة المتخصصة من أجل كوسوفو، إذ أنه من أصل القضاة المعيّنين في الدوائر البالغ عددهم ٢٥ قاضياً يبلغ عدد القاضيات خمسة فقط. وأشجع المحكمة الجنائية الخاصة في جمهورية أفريقيا الوسطى

(٤٣) انظر، على سبيل المثال، القرارات ٢٢٩٥ (٢٠١٦) (مالي)، و ٢٣٠١ (٢٠١٦) (جمهورية أفريقيا الوسطى)، و ٢٣٤٤ (٢٠١٧) (أفغانستان).

(٤٤) بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

على العمل باستراتيجيات توظيف استباقية من أجل ضمان التكافؤ بين الجنسين في التوظيف على جميع المستويات^(٤٥).

٦٣ - وقد سمح ترتيب مركز التنسيق العالمي للشرطة والعدالة والإصلاحات وهو ثمرة شراكة بين إدارة عمليات حفظ السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بتقديم مساهمة كبيرة في تحسين تعميم مراعاة المنظور الجنساني في إطار المساعدة المتعلقة بسيادة القانون التي تقدمها الأمم المتحدة إلى الدول الأعضاء، وقد عمل الترتيب على ضمان إدراج الاعتبارات الجنسانية في عمليات التقييم والتخطيط والبرمجة المشتركة، وحشد الموارد، والنشر السريع للخبرات، ودعم الترتيب ثقافة شاملة تساعد على اتباع نهج متكامل لإتاحة استفادة المرأة من برامج العدالة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ساعد الترتيب على وضع وتنفيذ برامج مشتركة لسيادة القانون تتضمن عناصر مكرسة لتطوير قدرات المرأة وتلبية احتياجاتها في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسودان (دارفور)، والصومال، وغينيا - بيساو، وليبيريا، ومالي، وهاتي، ودولة فلسطين، وكوسوفو^(٤٦). وتم تخصيص نسبة مئوية هامة من ميزانية تلك البرامج المشتركة المتعددة السنوات المتعلقة بسيادة القانون من أجل تعزيز إمكانية لجوء المرأة إلى العدالة ودعم ضحايا العنف الجنسي والجنساني في جمهورية أفريقيا الوسطى (١٦ في المائة)، ومالي (٢٠ في المائة)، والصومال (٢٧ في المائة)، ودولة فلسطين (٢٠ في المائة)، وذلك تمشيا مع خطة العمل ذات النقاط السبع بشأن بناء السلام على نحو مراعي للمنظور الجنساني (A/65/354-S/2010/466).

٦٤ - وفي عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، بذلت عدة دول أعضاء جهودا جديدة بالذكر من أجل إنهاء الإفلات من العقاب. ففي عام ٢٠١٧، ألقى المسؤولون السنغاليون القبض على الملازم الغيني أبو بكر دياكيبي بسبب الدور الذي اضطلع به في جرائم العنف الجنسي المرتكبة في غينيا، وألقى المسؤولون في جمهورية الكونغو الديمقراطية القبض على نتابو نتابيري شيكا، وهو أحد زعماء المتمردين، بسبب جرائم الاغتصاب الجماعي للمدنيين المرتكبة في البلد. وعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أفغانستان على إنشاء محاكم متخصصة للنظر في جرائم العنف الجنسي والجنساني، وفي تيمور-ليشتي، من أجل دعم مبادرة تهدف لإنشاء محاكم متنقلة لإيصال العدالة للأشخاص الذي يصعب الوصول إليهم أكثر من غيرهم. وعلاوة على ذلك، سعت بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى تقديم مرتكبي الجرائم الخطيرة، بما فيها جرائم العنف الجنسي، إلى العدالة عن طريق خلايا دعم الادعاء. وفي عام ٢٠١٦، واصل فريق الخبراء المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع تعزيز قدرات الفاعلين الوطنيين في قطاعي سيادة القانون والعدالة، وقامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاستجابة السريعة في مجال العدالة بإيفاد ١٩ خبيرا في جرائم العنف الجنسي والجنساني للمشاركة في عمليات التحقيق والمساءلة، بما في ذلك إلى جميع لجان تقصي الحقائق التابعة للأمم المتحدة. ولهذا أشجع الدول الأعضاء على مواصلة المساهمة بخبراء الشؤون الجنسانية لإجراء تحقيقات ذات مصداقية في جرائم الاغتصاب والعنف الجنسي وأشكال العنف الأخرى بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

(٤٥) انظر بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى وغيرها في التقرير المعنون : "Report of the mapping project".

(٤٦) ينبغي فهم الإشارات إلى كوسوفو في سياق القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩).

٦٥ - وتسهم المبادرات الشاملة التي تركز على الضحايا كذلك في تعزيز إمكانية اللجوء إلى العدالة. وفي مالي، على سبيل المثال، قدم صندوق بناء السلام الدعم من أجل اعتماد نهج متعدد القطاعات يركز على الضحايا لتيسير اللجوء إلى القضاء، مما أسفر عن ارتفاع في قضايا العنف الجنسي المعروضة على المحاكم في منطقتي غاو وتمبكتو من ١ في المائة إلى حوالي ١٤ في المائة. وفي صوماليلاند، قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان، باختبار أداة شاملة من أجل مد الجسور بين دوائر الخدمات الطبية والعمليات القضائية المعنية بضحايا العنف الجنسي والجنساني، مما سمح بتعزيز التنسيق بين النظامين القانوني والطبي. وفي الأردن، دعمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إيفاد محامين متخصصين إلى المساحات الآمنة المخصصة للنساء والفتيات في مخيمات اللاجئين، مما أدى إلى تحسين الفرص المتاحة أمام ضحايا العنف للجوء إلى العدالة.

٦٦ - وتتعاون السلطات الوطنية والمجتمع المدني أيضا مع الأمم المتحدة من أجل منع ومواجهة جرائم العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع في أفغانستان، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسودان، وسيراليون، والعراق، وغواتيمالا، وكوت ديفوار، وليبيريا، ومالي وفي بلدان أخرى. وتشمل هذه الجهود إصلاح القوانين وبرامج المساعدة القانونية وبرامج الأمن المجتمعي وتقديم خدمات متخصصة للضحايا والناجين من العنف وتنظيم حملات توعية وبرامج لإعادة التأهيل. وفي دارفور، قُدِّم الدعم لافتتاح جناح لزيارات الأسر ملائم للأطفال في سجن للنساء، وفي كيرغيزستان، أدت مشاركة المرأة في الاجتماعات المحلية المتعلقة بالسلامة العامة إلى إعطاء الأولوية لمسألة العنف الجنسي والجنساني في خطط منع الجريمة.

٦٧ - واشتركت هيئة الأمم المتحدة للمرأة والاتحاد الأوروبي في المساعدة على إقامة نظم عدالة انتقالية مراعية للاعتبارات الجنسانية في كل من الفلبين، وكولومبيا، ومالي، ونيبال، وكوسوفو للتشجيع على مشاركة النساء المتضررات من النزاعات وإيفاد مستشارين في الشؤون الجنسانية إلى آليات العدالة الانتقالية. وفي ليبيريا، أقام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان شراكة مع اللجنة الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان من أجل تعزيز عملية العدالة الانتقالية، المعروفة عموما باسم أكواخ "بلافا هات"، وزيادة عدد النساء المشاركات فيها. وقد تعاونت ألمانيا وكمبوديا أيضا في إطار مشروع للمصالحة شمل العمل مع الناجيات من الزواج القسري أثناء فترة حكم الخمير الحمر لبروين حكاياتهن عبر المشاركة في أنشطة ثقافية، وسمح بتقديم خدمات دعم نفسي.

دال - المبادرات الرامية إلى رصد تنفيذ النتائج وتحسينها

المساءلة الوطنية عن الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن

٦٨ - في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٧، اعتمد ٦٨ بلدا أو منطقة^(٤٧) خطط عمل وطنية بشأن المرأة والسلام والأمن، ويعمل عدد آخر على وضع خطط من هذا القبيل. إلا أن تحليلا أعمق يكشف

(٤٧) الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وأفغانستان، وألمانيا، وإندونيسيا، وأوغندا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وتشيكيا، وتوغو، وتيمور - ليشتي، والجزيرة الأسود، وجزر سليمان، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجنوب السودان، وجورجيا، والدانمرك، ورواندا، والسلفادور، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد،

أن أجل أكثر من ٢٠ خطة من خطط العمل الوطنية قد انقضى بالفعل، أو أنه سينقضي قريباً. وعلاوة على ذلك، من مجموع خطط العمل الوطنية المعتمدة حتى الآن، رُصدت ميزانية لـ ١٢ خطة فقط، وتحتوي خطط أخرى على ثغرات على مستوى التنفيذ وإشراك المجتمع المدني بصورة هادفة، ومنع نشوب النزاعات، ولا سيما فيما يتعلق بنزع السلاح. وأشيد بالجهود التي بذلها الأردن ونيبال للنظر في رصد ميزانيات لخطتي عملهما الوطنية، وأحث الدول الأعضاء على إدماج الالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في جميع أدوات وصكوك التخطيط الوطنية وعلى اعتماد وتنفيذ خطط عمل وطنية شاملة وأطر أخرى بشأن المرأة والسلام والأمن إلى جانب وضع مؤشرات لرصد التقدم المحرز في هذا الصدد ولتتبع الاعتمادات المرصودة. وأشجع البلدان التي انقضى أجل خطط عملها الوطنية أو التي يوشك أجلها على الانقضاء على أن تعتم هذه الفرصة لتقييم التقدم الذي أحرزته ولتعزيز سياساتها وقوانينها وبرامجها.

٦٩ - وحالياً، يعمل ١٣ بلداً على تنفيذ خطط عملها الوطنية الثانية، ويعمل ٧ بلدان على تنفيذ الخطط الثالثة. ومن جميع خطط العمل الوطنية الحالية، تتضمن ٤٨ خطة (٧٢ في المائة) أطراً للرصد تشمل مؤشرات عن التقدم، و ١٨ خطة (٢٧ في المائة) ميزانيات تنفيذ محددة، مما يعكس زيادة طفيفة مقارنة بنسبة ٢٥ في المائة المسجلة في عام ٢٠١٦. وتتضمن هذه الخطط من الجيل الثاني والثالث الأولويات الناشئة مثل الهجرة وتغير المناخ والتطرف العنيف. ففي نيجيريا، على سبيل المثال، قامت خطة العمل الوطنية الثانية بتوسيع مفهوم الأمن ليشمل مسائل التطرف العنيف، والصدمات والتعافي، ونزع السلاح والتسريح، والإجراءات المحلية أو على مستوى المناطق لتعزيز الطابع المحلي. وقد سلّط ما لا يقل عن سبع خطط عمل وطنية الضوء تحديداً على أدوار المرأة في منع نشوب النزاعات باعتبارها عنصراً حاسماً من عناصر الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن^(٤٨).

٧٠ - وقد عقدت شبكة جهات التنسيق الوطنية المعنية بالمرأة والسلام والأمن، التي أطلقها ٦٣ دولة من الدول الأعضاء في العام الماضي بمبادرة من إسبانيا، أول اجتماع لها في نيسان/أبريل ٢٠١٧ في أليكانتي بإسبانيا (انظر S/2017/485). وضم الاجتماع أكثر من ١٠٠ من ممثلي جهات التنسيق الوطنية والجهات الفاعلة الحكومية وممثلي المجتمع المدني من ٦١ بلداً لمناقشة الاستخدامات المبتكرة لخطط العمل الوطنية، بما في ذلك إلغاء الحواجز الهيكلية التي تحول دون تحقيق المساواة بين الجنسين ومنع التطرف العنيف، وإشراك المجتمع المدني في تصميم هذه الخطط وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

٧١ - ويمكن لتحويل الالتزامات الدولية والإقليمية والوطنية المحددة في القرارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن إلى إجراءات محلية أن يضمن مراعاة الاحتياجات والأولويات المحلية عند وضع السياسات على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بشكل أكبر. وفي الوقت الراهن، يقوم ١٥ بلداً بتنفيذ برنامج إضفاء الطابع المحلي الذي تيسره الشبكة العالمية للعاملات في مجال بناء السلام^(٤٩). وعلاوة على ذلك،

وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، وطاجيكستان، والعراق، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا - بيساو، وفرنسا، والفلبين، وفلندا، وقيرغيزستان، وكرواتيا، وكندا، وكوت ديفوار، وكينيا، وليبيريا، وليتوانيا، ومالي، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، ودولة فلسطين وكوسوفو.

(٤٨) خطط إيطاليا، والسويد، وطاجيكستان، وكينيا، والمملكة المتحدة، ونيجيريا، وهولندا.

(٤٩) أرمينيا، وأوغندا، وأوكرانيا، وبوروندي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب السودان، وجورجيا، وسيراليون، وصربيا، والفلبين، وكولومبيا، وكينيا، وليبيريا، ونيبال.

فإن السياسات الوطنية الهادفة إلى تعزيز المساواة بين الجنسين في السياسة الخارجية والتعاون الدولي، كما هو الشأن بالنسبة للسويد وكندا اللذين اعتمدا تباعا سياسة خارجية نسائية وسياسة مساعدة خارجية نسائية، تبرهن أكثر على الروح القيادية وعلى الالتزام بمعالجة الأسباب الجذرية لعدم المساواة بين الجنسين.

٧٢ - وأرحب باستخدام آليات رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، لمساءلة الدول الأعضاء عن انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة، بما في ذلك في سياق مرحلة النزاع وما بعد النزاع. وفي عام ٢٠١٦، أرسلت آليات الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان ما مجموعه ٥٢٦ رسالة. ومن هذه الرسائل، وُجّهت ٧٩ رسالة إلى بلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع^(٥١)، وكانت ٥ منها بشأن انتهاكات لحقوق المرأة. وقد تضمنت الرسائل المتعلقة بانتهاكات الحقوق ادعاءات بالتعرض للقتل والعنف الجنسي والتحرش وتهديدات موجهة إلى المدافعات عن حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وإلى القاضيات، والحرمان من الغذاء، والمحاکمات بدوافع سياسية، وعمليات اختطاف للنساء والفتيات لأغراض الاستغلال الجنسي.

٧٣ - وفي عام ٢٠١٦، واصلت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة التفاعل مع الدول بشأن تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، والتوصية العامة رقم ٣٠ المتعلقة بوضع المرأة في سياق منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع. وفي عام ٢٠١٦ أيضا، أشارت ثلاث من أصل أربع ملاحظات ختامية موجهة إلى بلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع إلى الخطة والتوصية العامة رقم ٣٠ على حد سواء، وهي نفس النسبة المسجلة في عام ٢٠١٥^(٥١). وأشارت الملاحظات الختامية للجنة الموجهة لعشرة بلدان ليست في حالة نزاع في عام ٢٠١٦ إلى الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن^(٥٢). وفي عام ٢٠١٧، اعتمدت اللجنة التوصية العامة رقم ٣٥ بشأن العنف الجنساني ضد المرأة (CEDAW/C/GC/35) الصادرة تحديثا للتوصية العامة رقم ١٩، التي أكدت وجود صلة واضحة بين البعد الجنساني، والتمييز، والعنف ضد المرأة المتصل بالنزاعات. وأرحب بالاجتماع بصيغة آريا الذي عقدته أوروغواي وإسبانيا في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، والذي شارك فيه أعضاء من اللجنة ومن مجلس الأمن لمناقشة الصلات بين حقوق الإنسان والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، والذي تم حث اللجنة أثناءه على أن توصي الدول الأعضاء باتخاذ إجراءات ملموسة من أجل إعمال حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة في إطار منع نشوب النزاعات وفي حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، بما في ذلك

(٥٠) انظر الحاشية رقم ٤٠ لمعرفة القصد من البلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع التي شملها هذا التقرير. وُجّهت رسائل إلى أفغانستان، وأوكرانيا، وبوروندي، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، وسري لانكا، والسودان، والصومال، والعراق، وغواتيمالا، وغينيا، وقيرغيزستان، وكولومبيا، ولبنان، وليبيريا، ومالي، وميانمار، وهاييتي، واليمن، ودولة فلسطين.

(٥١) بوروندي (CEDAW/C/BDI/CO/5-6)، ومالي (CEDAW/C/MLI/CO/6-7)، وميانمار (CEDAW/C/MMR/CO/4-5). وكانت هاييتي أيضا ضمن البلدان التي نظرت فيها اللجنة ولكن دون الإشارة إلى المرأة والسلام والأمن (CEDAW/C/HTI/CO/8-9). وانظر الحاشية رقم ٤٠ لمعرفة القصد من البلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع التي شملها هذا التقرير.

(٥٢) أرمينيا (CEDAW/C/ARM/CO/5-6)، وكندا (CEDAW/C/CAN/CO/8-9)، وإستونيا (CEDAW/C/EST/CO/5-6)، وألمانيا (CEDAW/C/DEU/CO/7-8)، وأيرلندا (CEDAW/C/IRL/CO/6-7)، والأردن (CEDAW/C/JOR/CO/6)، وهولندا (CEDAW/C/NLD/CO/6)، والفلبين (CEDAW/C/PHL/CO/7-8)، ورواندا (CEDAW/C/RWA/CO/7-9)، وتركيا (CEDAW/C/TUR/CO/7).

توصيات تقدّم إلى البلدان التي ليست في حالة نزاع بشأن التزاماتها خارج حدودها الوطنية بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأشجع الدول الأعضاء على استغلال الاستعراض الدوري الشامل باعتباره فرصة لتعزيز المساءلة عن الواجبات المتعلقة بحقوق الإنسان للمرأة والالتزامات التي تم التعهد بها في إطار الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

٧٤ - وفي عام ٢٠١٦، خضعت أربعة بلدان في مرحلة النزاع وما بعد النزاع للاستعراض الدوري الشامل^(٥٣)، وتم التفاعل معها بشأن المسائل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، بما في ذلك العنف الجنسي والمشاركة السياسية للمرأة واعتماد خطط العمل الوطنية. وفي المجموع، تلقى ١٠ بلدان من أصل ١٤ بلدا خضعت للاستعراض في عام ٢٠١٦ أسئلة وتعليقات وتوصيات لمعالجة تركة النزاع أو العنف من خلال خطة العمل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن^(٥٤).

٧٥ - وتمثل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أيضا حلقة وصل حاسمة الأهمية في سلسلة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان للمرأة وهي تسهم في منع حدوث انتهاكات حقوق الإنسان والنزاعات معا. وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٧، كان لدى ١٧ من البلدان والأقاليم الـ ٣١ التي جرى استعراضها لهذا التقرير مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان مصنفة بالمركز "ألف" أو "باء" ويوجد في اثنين منها مؤسسة أمين مظالم. ويمثل ذلك زيادة بمقدار مؤسسة واحدة وأمين مظالم واحد عن السنة الماضية. ولدى تسع من تلك الهيئات وحدات أو إدارات أو لجان محددة معنية بالتعامل مع المسائل المتصلة بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين.

الجهود الإقليمية الرامية إلى تعزيز التنفيذ

٧٦ - في وقت تمتد فيه أسباب وآثار النزاع عبر الحدود بشكل منتظم، فإن الجهود الإقليمية من أجل التنفيذ المنسق للالتزامات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن تتسم بأهمية متزايدة وأرحب بالفرص التي تتاح لتعزيز التعاون في هذا الصدد. وحتى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٧، اعتمدت ١٠ منظمات إقليمية أطراً مكرسة للتنفيذ^(٥٥)، بما فيها خطط العمل الإقليمية، بشأن المرأة والسلام والأمن، مع اعتماد الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي خطة جديدة في عام ٢٠١٧. وتوفر المنظمات الإقليمية منابر هامة لزيادة التعاون. فعلى سبيل المثال، في عام ٢٠١٧، أطلقت مفوضية الاتحاد الأفريقي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بدعم من ألمانيا، شبكة القيادات النسائية الأفريقية، التي تضم نحو ٨٠ مشاركة من مختلف أنحاء أفريقيا لتعزيز الدور القيادي للمرأة سعياً إلى جعل القارة تتسم أكثر بالاستدامة والشمولية والسلام.

٧٧ - وتظهر البيانات المتاحة المتعلقة بتمثيل المرأة وقيادتها في المنظمات الإقليمية علامات على وجود ركود. وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت المرأة تشغل نسبة ٢٧ في المائة من جميع الوظائف العليا، في المقر وفي الميدان معا، في المنظمات التي قدمت تقارير، فيما يمثل زيادة طفيفة فقط على نسبة

(٥٣) الجمهورية العربية السورية، وجنوب السودان، والصومال، وهايتي.

(٥٤) أوغندا، وبابوا غينيا الجديدة، وتيمور - ليشتي، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب السودان، وسوازيلند، والسودان، وسيراليون، والصومال، وطاجيكستان، وموزامبيق، والنيجر، وهايتي.

(٥٥) الاتحاد الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأوروبي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وجامعة الدول العربية، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنندى جزر المحيط الهادئ، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.

٢٥ في المائة المبلغ عنها لعام ٢٠١٥، مع تباين النتائج بين المنظمات. وأشجع جميع المنظمات الإقليمية على تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة تمثيل المرأة في المناصب القيادية داخل المنظمات وخارجها.

الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة

٧٨ - إنني أدرك أنه يجب بذل المزيد من الجهود من جانب الأمم المتحدة على الصعيد الداخلي من أجل النهوض بالمرأة والسلام والأمن، مع المضي قدما في تحقيق الكفاءة والمساءلة، وتجديد الالتزام بالمساواة بين الجنسين وتمثيل المرأة. وفي الوقت الراهن، تبين التقارير حدوث تقدم متفاوت في عدد من المجالات، بما في ذلك التكافؤ بين الجنسين والهيكل الجنساني، وتتبع الموارد وتخصيصها للمساواة بين الجنسين. ودائما ما تتفوق الكيانات التي لديها سياسات وخطط جنسانية محددة وقوية قائمة على غيرها من الكيانات (انظر، على سبيل المثال، الوثيقتين E/2017/57 و E/2017/57/Corr.1). ويسرني أن العديد من المبادرات الجديدة تظهر بالفعل علامات على مواصلة إحراز تقدم. وأعترم البدء في جهود على نطاق المنظومة لمواءمة وتعزيز عمليات جمع وتحليل الإحصاءات الجنسانية وتصنيف البيانات بغية المساعدة في إثراء عملية وضع السياسات، وترجمتها إلى أنشطة تخطيط وبرمجة وإبلاغ.

التمثيل

٧٩ - يمثل تحقيق التكافؤ بين الجنسين إحدى الخطوات الحيوية من أجل تحويل الأمم المتحدة بحيث تصبح المساواة بين الجنسين من أسس عملنا، وحيث يتم تعزيز الفعالية التشغيلية، وحيث نصوغ معاييرنا على أساس التوازن بين الجنسين. وإنني شخصا ملتزم بتنفيذ التدابير الملموسة المبينة في استراتيجيتي على نطاق المنظومة من أجل تحقيق التكافؤ بين الجنسين. فالتوازن بين الجنسين، بما في ذلك الاعتراف بقيمة الخبرات المتنوعة، يجب أن يوجه تشكيل الأفرقة أو بعثات تقصي الحقائق أو بعثات التقييم وغيرها من الأنشطة المحددة زمنيا.

٨٠ - وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، شكلت النساء ٢٣ في المائة من جميع الموظفين في الرتب العليا (من الرتبة ف-٥ إلى رتبة وكيل الأمين العام) العاملين في عمليات السلام التي تقودها إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام. ومع ذلك، لا تشكل النساء سوى ١٣ في المائة من الموظفين في رتبة وكيل الأمين العام، بل أن تمثيلهن أقل من ذلك بين المبعوثين الخاصين. ومن بين جميع عمليات السلام النشطة، فإن نسبة ٢٣ في المائة منها ترأسها نساء، مقارنة بنسبة ٢٥ في المائة في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٤، و ١٨ في المائة في عام ٢٠١٠. ومن حيث مناصب نواب الرؤساء، فإن نسبة النساء تبلغ ٣٥ في المائة، فيما يشكل ارتفاعا عن نسبة ١٨ في المائة في عام ٢٠١٥، و ٢٤ في المائة في عام ٢٠١٤، و ١٥ في المائة في عام ٢٠١٠. وبالنسبة للمنسقين المقيمين الذين يعملون في البلدان التي تشهد حالات نزاع وما بعد النزاع والذين بلغ عددهما ٢٧ منسقا في نهاية عام ٢٠١٦، فإن ٩ منهم (٣٣ في المائة) هم من النساء، فيما يشكل زيادة طفيفة عن نسبة ٢٩ في المائة في عام ٢٠١٥. وفي غير عمليات السلام، فإن نسبة الوظائف من الفئة الفنية التي تشغلها المرأة في مراكز العمل في البلدان التي تشهد حالات نزاع وما بعد حالات النزاع لا تزال أقل ٥٠ في المائة في جميع الكيانات التي قدمت بيانات لعام ٢٠١٦ باستثناء هيئة الأمم المتحدة للمرأة، التي تشغل المرأة فيها ٦٤ في المائة من جميع الموظفين في تلك الوظائف و ٧٥ في المائة في وظائف الرتب العليا. وينبغي أن يكون الهدف تحقيق المساواة في مستويات التمثيل في كل مكان.

الخبرة الفنية

٨١ - إنني أقر بالحاجة المستمرة إلى التنفيذ الحازم للهيكल الجنساني للأمم المتحدة، فضلا عن أهمية المستشارين في الشؤون الجنسانية وفي شؤون حماية المرأة. وترجم الخبرات الفنية المكرسة إلى التزامات معيارية وإجراءات ملموسة عن طريق التخطيط الاستراتيجي والتحليل والميزنة وتخطيط البرامج وتنفيذها، وهي جميعها اعتبارات حاسمة الأهمية للمفاوضات بشأن الميزانية التي تجري في اللجنة الخامسة للجمعية العامة من أجل إدماج مسألة المرأة والسلام والأمن بوصفها مسألة شاملة، على النحو المطلوب في قراري مجلس الأمن ٢١٢٢ (٢٠١٣) و ٢٢٤٢ (٢٠١٥). ويساورني القلق إزاء أن السعي إلى تحقيق الفعالية من حيث التكلفة في عمليات السلام كثيرا ما يؤدي إلى انخفاض الدعم المالي من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين والقدرات المتعلقة بمسألة المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك التخفيضات في الوظائف الجنسانية المكرسة وخفض مستويات الأقدمية لها، كما شوهده في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي. ولذلك طلبت إلى جميع إدارات الأمانة العامة ذات الصلة، بما فيها إدارتا عمليات حفظ السلام والشؤون السياسية، أن تقوم بتحليل قدراتها المؤسسية على تعميم مراعاة المنظور الجنساني وأن تقدم خطة لتعزيزه.

٨٢ - ولدى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني قوة عاملة مخصصة تتألف من ٧٠ خبيرا من خبراء الشؤون الجنسانية وآلية لمنسقي الشؤون الجنسانية في عمليات حفظ السلام والمقر. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كانت ٨ بعثات من بعثات حفظ السلام الـ ١٦ لديها وحدات معنية بالشؤون الجنسانية برئاسة مستشارين للشؤون الجنسانية^(٥٦) وتتبع لممثلي الخاص أو رئيس البعثة، وكان لدى اثنتين منها منسقون للشؤون الجنسانية^(٥٧). بيد أن وظيفة المستشار الأقدم للشؤون الجنسانية في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي لا تزال شاغرة.

٨٣ - وفي عام ٢٠١٦، تم نشر ٢٣ مستشارا جنسانيا متفرغا^(٥٨) إلى ٨ من أصل ١٢ بعثة من البعثات الميدانية التي تقودها إدارة الشؤون السياسية، وهو ما يمثل زيادة من ٦ بعثات من ١٣ بعثة في عام ٢٠١٥. وبالإضافة إلى ذلك، في عام ٢٠١٦، عمل اثنان من مستشاري الشؤون الجنسانية كجزء

(٥٦) العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.

(٥٧) بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص.

(٥٨) بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، ومكتب منظمة الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا-بيساو، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل، ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، وبعثة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان.

من مكاتب المبعوثين الخاصين للأمين العام^(٥٩). وكانت هناك زيادة كبيرة في العدد الإجمالي لمنسقي الشؤون الجنسانية في جميع البعثات السياسية الخاصة، من ٣٩ في عام ٢٠١٥ إلى ٥٠ في عام ٢٠١٦.

٨٤ - وأرحب بالجهود التي تبذلها كلتا الإدارتين لزيادة مكانة ومسؤولية مستشاري الشؤون الجنسانية ووحدات الشؤون الجنسانية داخل عمليات السلام وفي المقر، بسبل منها وضع كبار مستشاري الشؤون الجنسانية في مكاتب ممثلي الخاصين. وتقع المسؤولية عن تنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن في البعثات في المقام الأول على عاتق رؤساء البعثات، ولكن وجود مستشاري الشؤون الجنسانية ينبغي أن يدعم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمل جميع موظفي البعثات من أجل التمكن من نشر عمليات حفظ سلام وبعثات سياسية خاصة تابعة للأمم المتحدة تكون أكثر مراعاة للاعتبارات الجنسانية. وعلينا أن نواصل جهودنا الرامية إلى تنفيذ القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥) لزيادة التعاون فيما بين إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، بسبل منها توفير مستشارين للشؤون الجنسانية على الصعيد الميداني وفي قطاعات أخرى في البعثات، وتزويدهم بإمكانية الوصول الكامل إلى السياسات العامة، والدعم الفني والتقني من هذه الكيانات بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والقرارات التالية له، مع الاستفادة الكاملة من المزايا النسبية لكل منها.

٨٥ - وفي عام ٢٠١٦، تم نشر ٢٠ من المستشارين الدوليين و ٥ من المستشارين الوطنيين في شؤون حماية المرأة في عمليات السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والعراق، ومالي، والصومال، والسودان (دارفور)، وجنوب السودان^(٦٠). إلا أنه، حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر، كانت ١٠ وظائف من ٢٧ وظيفة لمستشاري شؤون حماية المرأة لا تزال شاغرة، بما في ذلك تلك الموجودة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان؛ وقد أُلغيت الوظيفة المخصصة لدارفور.

٨٦ - وبالإضافة إلى إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام، فإن العديد من كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي لها وجود في حالات النزاع وما بعد النزاع توفر الخبرة الفنية بشأن المرأة والسلام والأمن. وعلى سبيل المثال، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، كان هناك وجود قطري لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في ٢٥ بلداً من البلدان التي تشهد حالات نزاع والتي تمر بمرحلة ما بعد النزاع وكانت تنفذ أنشطة تتعلق بالسلام والأمن وأنشطة إنسانية في ٥٨ بلداً. ومن المكاتب التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذه السياقات، فإن نسبة ٧٧ في المائة منها لديها أفرقة تنسيق للشؤون الجنسانية بقيادة أحد كبار المديرين، ولدى برنامج الأغذية العالمي ١٧٧ من منسقي الشؤون الجنسانية. وفي عام ٢٠١٦، كان لدى ٧١ فريقاً من الأفرقة القطرية للأمم المتحدة التي يبلغ عددها ١٣١ فريقاً (٥٤ في المائة) أفرقة عاملة أو أفرقة مواضيعية مشتركة بين الوكالات تتضمن مهامها التركيز على الشؤون الجنسانية. ومن تلك الأفرقة، فإن ٢١ فريقاً من ٢٨ فريقاً قطريا (٧٥ في المائة) عاملا في حالات النزاع وما بعد النزاع كانت لديها أفرقة من ذلك القبيل، وهو ما يمثل زيادة عن نسبة ٦٤ في المائة في عام ٢٠١٥. وبوسع تلك

(٥٩) الإشارة هنا إلى مكاتب المبعوثين الخاصين لمنطقة البحيرات الكبرى وسورية. حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، قام أيضا مكتب المبعوث الخاص المعني باليمن بتعيين اثنين من مستشاري الشؤون الجنسانية. من مستشاري الشؤون الجنسانية الذين يبلغ عددهم ٢٥ مستشارا، ٣ منهم هم من الرتبة مد-١ أو ف-٥ و ٦ منهم من الرتبة ف-٤.

(٦٠) حسب ما ورد في الوثيقة A/70/357، فإنهم يظلمون بمسؤولياتهم، بما في ذلك وضع وتنسيق ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ بشأن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات، من داخل عناصر حقوق الإنسان، أو بالتعاون معها.

الأفرقة، إذا توفر لها دعم مناسب في مجال القيادة من جميع كيانات الفريق القطري، وولايات واضحة، وقدرات مكرسة للتنسيق، وموارد ومشاركة نشطة من جانب أعضائها، أن تكون بمثابة وسيلة هامة لتعزيز الاتساق وتقديم المشورة الاستراتيجية إلى الأفرقة القطرية والدعم التقني إلى الحكومات المضيفة.

عمل مجلس الأمن

٨٧ - في عام ٢٠١٦، حدث عدد من الابتكارات الهامة في عمل مجلس الأمن في مجال المرأة والسلام والأمن، على النحو التالي: الدعوة إلى تشكيل فريق خبراء غير رسمي، وإشراك ممثلة للمجتمع المدني في إحاطة إعلامية مخصصة لبلد بعينه^(٦١)، واعتماد أول قرارين يكرسان حصرا للتصدي للاستغلال والاعتداء الجنسيين (٢٢٧٢) (٢٠١٦) والاتجار بالبشر والعنف الجنسي وتداخلهما مع التطرف العنيف (٢٣٣١) (٢٠١٦).

٨٨ - وفي القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥) لمجلس الأمن، أعرب المجلس عن عزمه على عقد اجتماعات لخبراء المجلس المعنيين في إطار فريق خبراء غير رسمي معني بالمرأة والسلام والأمن من أجل تيسير الأخذ في عمله في ذلك المجال بنهج أكثر انتظاما، وإفساح المجال أمام تكثيف الإشراف على جهود التنفيذ وتنسيقها (انظر الوثيقة S/2016/1106). وعقد فريق الخبراء تسعة اجتماعات في السنة الأولى لبدء عمله، برئاسة إسبانيا والمملكة المتحدة وعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوصفها أمانة له، تعلقت بكل من أفغانستان^(٦٢) وجمهورية أفريقيا الوسطى^(٦٣) والعراق^(٦٤) ومالي^(٦٥)، وأجرى تحدينا مواضيعيا بشأن العنف الجنسي في حالات النزاع من خلال مستشاري شؤون حماية المرأة من عدد من البعثات^(٦٦). وفي كل اجتماع، قامت قيادات عليا من عمليات السلام والأفرقة القطرية بإحاطة خبراء المجلس بشأن الشواغل المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وقاموا بمناقشة إجراءات المتابعة المحتملة من جانب الأمم المتحدة والمجلس. وقد أحدث التركيز الأكبر والتوقيت المناسب للمعلومات والتحليل أثرا بالفعل. فعلى سبيل المثال، في أعقاب جلسة إحاطة غير رسمية لفريق الخبراء المعني باليمن، أصدر المجلس بيانا رئاسيا يتضمن توصية من الفريق تهيب الأطراف أن تكفل تمثيلا بنسبة ٣٠ في المائة على الأقل للمرأة في مفاوضات السلام، ويدعو الأمم المتحدة إلى تقديم تقارير منتظمة عن المشاورات مع القيادات النسائية والمنظمات النسائية تمشيا مع القرار ٢١٢٢ (٢٠١٣) (S/PRST/2017/7). وأود أن أعرب عن امتناني للرئيسين المشاركين الحاليين، السويد وأوروغواي، على تعزيز وتوسيع برنامج عمل فريق الخبراء غير الرسمي.

٨٩ - وفي عام ٢٠١٦، فإن ٣٨ قرارا من جملة ٧٧ قرارا اتخذها مجلس الأمن (٤٩,٤ في المائة) تضمنت إشارة إلى المرأة والسلام والأمن، ومن البيانات الرئاسية الصادرة التي يبلغ عددها ١٩ بيانا، تضمن ١١ بيانا (٥٧,٩ في المائة) إشارات من هذا القبيل. وانخفضت النسبة المئوية للقرارات التي تتضمن إشارات إلى المرأة والسلام والأمن، من ٦٤ في المائة في عام ٢٠١٥، و ٦٠,٣ في المائة في عام ٢٠١٤،

(٦١) انظر الوثيقة S/PV.7824.

(٦٢) انظر الوثيقتين S/2016/673 و S/2016/1059.

(٦٣) انظر الوثيقتين S/2016/672 و S/2016/1105.

(٦٤) انظر الوثيقتين S/2016/683 و S/2016/1104.

(٦٥) انظر الوثيقتين S/2016/682 و S/2016/1103.

(٦٦) انظر الوثيقة S/2016/1107.

و ٧٦,٥ في المائة في عام ٢٠١٣. بيد أن دراسة أجريت للقرارات التي تركز بشكل ضيق على تجديد الولايات لـ ٢٥ حالة قظرية و ١٠ مسائل مواضيعية ومكافحة الإرهاب خلصت إلى أن ٧٤ في المائة من تلك القرارات تضمنت صياغة ذات صلة بالشؤون الجنسانية، وأن نوعية ودقة تلك الإشارات قد تحسنت بشكل عام في جميع الحالات^(٦٧).

٩٠ - ومن الأهمية بمكان لمجلس الأمن أن يحافظ على تركيزه على برنامج المرأة والسلام والأمن لجميع الحالات والمواضيع المتعلقة ببلدان بعينها. ومع ذلك، لا تزال هناك أوجه عدم اتساق، وألاحظ أن مسائل المساواة بين الجنسين والمرأة والسلام والأمن لا تزال تُحمل في الأزمات الناشئة أو الآخذة في التدهور أو عند مناقشة مكافحة الإرهاب أو نشر القوات. ويتضمن أقل من ٢٠ في المائة من جميع القرارات المتخذة إشارات إلى أهمية وضرة ضمان الحرية للمجتمع المدني والجماعات النسائية والمدافعات عن حقوق الإنسان^(٦٨).

٩١ - وفي عام ٢٠١٦، قدم أو أحال الأمين العام ١٥٤ تقريراً إلى مجلس الأمن. وتضمن جميع التقارير الدورية الـ ٣٨ عن عمليات حفظ السلام وجميع التقارير الدورية الـ ٢٦ عن البعثات السياسية الخاصة إشارات إلى المرأة والسلام والأمن. وفي حين يظهر التحليل بعض التحسن^(٦٩)، أدعو ممثلي الخاصين ورؤساء كيانات الأمم المتحدة إلى مواصلة جهودهم الرامية إلى تعزيز نوعية تحليل الشؤون الجنسانية والنزاعات في تقاريرهم المقدمة إلى المجلس، بما في ذلك في الفروع المتعلقة بالتطورات السياسية وديناميات النزاع. ويشمل ذلك تحسين تصنيف البيانات والجهود المستهدفة لجلب وجهات نظر النساء العاملات في مجال بناء السلام.

٩٢ - وينبغي أيضاً أن يتضح الاهتمام المتزايد بالمرأة والسلام والأمن في عمل الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن. وحتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، تضمنت ٧ من أنظمة الجزاءات^(٧٠) (٥٣ في المائة) التي يبلغ عددها ١٣ نظاماً العنف الجنسي والجنساني كجزء من معاييرها للإدراج في قوائم الجزاءات. وفي القرار ٢٢٤٢ (٢٠١٥)، أعلن المجلس التزامه بضمان تزويد أفرقة الخبراء التابعة للجان الجزاءات بما يلزم من خبرة فنية في الشؤون الجنسانية. ويمثل تلك الخبرة الفنية خبراء في القانون الدولي في ستة من أنظمة الجزاءات، في حين أن اثنين من أنظمة الجزاءات، بشأن ليبيا وبشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، لا تتوفر لديهما تلك الخبرة. وتضمن التقارير المتاحة للجمهور عن رصد الجزاءات إشارات قليلة إلى شؤون المرأة والسلام والأمن^(٧١). وتعكف الأمانة حالياً على وضع برنامج لتدريب الخبراء بشأن هذه المسائل. ومن المهم

(٦٧) انظر Working Group on Women, Peace and Security, "Mapping women, peace and security in the UN Security Council: 2016", 13 June 2017. Available from www.womenpeacesecurity.org/resource/mapping-women-peace-and-security-in-the-un-security-council-2016

(٦٨) المرجع نفسه.

(٦٩) المرجع نفسه.

(٧٠) وهي الأنظمة التي تتعلق بكل من جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، والسودان، والصومال، ومالي، ونظام الجزاءات المتعلقة بتنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة.

(٧١) انظر الوثيقة S/2017/326. كما أدرجت بعض الإشارات في الوثائق S/2016/73 (اليمن)، و S/2017/639 (جمهورية أفريقيا الوسطى)، و S/2016/805 (السودان)، و S/2017/22 (السودان).

أن تكلف الهيئات الفرعية بدمج الاعتبارات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في تحليلها وتقريرها وقراراتها، وأن تتوافر لديها القدرة على القيام بذلك. وأحث أعضاء المجلس على إيلاء الأولوية لحقوق المرأة وإبرازها في معايير الإدراج في القوائم في أنظمة الجزاءات، والنظر في اعتماد أنظمة جزاءات مواضيعية للتصدي للتهديدات العالمية من قبيل العنف الجنسي والجسدي في حالات النزاع، والاتجار بالبشر، وأعمال الخطف والقتل التي تستهدف النساء والفتيات، والانتهاكات الجسيمة لحقوق المرأة.

٩٣ - وأكرر التأكيد على أهمية الارتقاء بمكانة المرأة والسلام والأمن في جميع بعثات الزيارات المفودة من مجلس الأمن. وفي عام ٢٠١٦، أوفد المجلس خمس بعثات ميدانية: إلى بوروندي وإثيوبيا في كانون الثاني/يناير؛ وإلى مالي وغينيا - بيساو والسنغال في آذار/مارس؛ وإلى الصومال وكينيا ومصر في أيار/مايو؛ وإلى جنوب السودان وإثيوبيا في أيلول/سبتمبر؛ وإلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وأنغولا في تشرين الثاني/نوفمبر. وتضمنت أربعة^(٧٢) من خمسة من اختصاصات الزيارات وثلاث^(٧٣) من أربع من جلسات الإحاطة عقب الزيارات إشارات إلى المرأة والسلام والأمن.

٩٤ - وفي عام ٢٠١٦، قدمت ممثلات منظمات المجتمع المدني النسائية إحاطة إلى مجلس الأمن خلال المناقشات المفتوحة الثلاث عن المرأة والسلام والأمن: في آذار/مارس بشأن دور المرأة في منع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها^(٧٤)؛ وفي حزيران/يونيه بشأن الاتجار بالبشر والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات^(٧٥)؛ وفي تشرين الأول/أكتوبر بشأن تنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن^(٧٦). وأرحب بالدور التيسيري الذي يضطلع به الفريق العامل للمنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة والسلام والأمن في هذه العملية لضمان أن يختار المجتمع المدني المتحدثين باسمه. وفي عام ٢٠١٦، دعا المجلس، للمرة الأولى، ممثلة للمجتمع المدني لمخاطبته في اجتماع مخصص لبلد بعينه بشأن ليبيريا^(٧٧). وفي الشهور التي تلك ذلك قامت ست نساء أخريات من ممثلات المجتمع المدني وممثل مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان بتقديم إحاطات إلى المجلس بشأن الحالات القطرية^(٧٨). وأحث أعضاء المجلس على الاستفادة من هذه الممارسة الجيدة والاستمرار في دعوة النساء من منظمات المجتمع المدني إلى الاجتماعات المخصصة لبلدان بعينها لجلب المزيد من المنظورات المتنوعة وتحليل الاحتياجات والأولويات والحلول.

٩٥ - وأشجع مجلس الأمن على طلب إحاطات منتظمة من وكيل الأمين العام/المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة وممثلة الخاصة المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، بما في ذلك إحاطات عن النتائج المستخلصة من البعثات الميدانية ذات الصلة، وعلى زيادة الاستفادة من النتائج المتصلة بالشؤون الجنسانية التي تتوصل إليها لجان التحقيق المدعومة من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومن

(٧٢) انظر الوثائق S/2016/215، و S/2016/456، و S/2016/757 و S/2016/948، ولكن ليس S/2016/55.

(٧٣) انظر الوثائق S/PV.7647، و S/PV.7696، و S/PV.7819، ولكن ليس S/PV.7615. ولم تعقد جلسة لمجلس الأمن بشأن البعثة المفودة إلى جنوب السودان وإثيوبيا.

(٧٤) انظر الوثيقة S/PV.7658.

(٧٥) انظر الوثيقة S/PV.7704.

(٧٦) انظر الوثيقة S/PV.7793.

(٧٧) ليبيريا (S/PV.7824).

(٧٨) أفغانستان (S/PV.7896)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (S/PV.7903)، وحوض بحيرة تشاد (S/PV.7861)، والصومال (S/PV.7873)، وجنوب السودان (S/PV.7906)، واليمن (S/PV.7954).

المعلومات والتحليلات التي يتم إعدادها عن اجتماعات فريق الخبراء غير الرسمي والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٩٦ - وأدعو أعضاء مجلس الأمن إلى الاستخدام المنهجي للمعلومات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن في المداولات والمفاوضات، وأن توجه أسئلة محددة إلى القيادة الميدانية خلال المشاورات. وأحث المجلس على كفالة أن تعكس جميع ولايات البعثات تركيزاً أشد على المرأة والسلام والأمن وتوفير ما يكفي من الموارد والخبرة الفنية لتيسير الأداء المتسق ورصد التقدم المحرز.

تمويل برنامج المرأة والسلام والأمن

٩٧ - تؤدي النزاعات وحالات الطوارئ المتصلة بها إلى تقويض سنوات من التقدم الإنمائي، مما يؤثر بشكل غير متناسب على المرأة ويفاقم أوجه عدم المساواة القائمة. علاوة على ذلك، فإن البرامج والخبرات الفنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين تكون في كثير من الأحيان ضمن المجالات الأولى التي تتعرض لخفض الميزانيات، ويفتقر العديد من الكيانات إلى النظم المخصصة لقياس التمويل المكرس للمساواة بين الجنسين. ولا تزال هناك حاجة ماسة إلى إعادة تحديد أولويات الإنفاق والتنسيق الفعال لأدوات التمويل، واستكشاف الأشكال المبتكرة للتمويل المرن.

٩٨ - وعموماً، فإن استخدام المؤشرات الجنسانية للعمل البرنامجي لكيانات الأمم المتحدة العاملة في حالات النزاع وما بعد النزاع قد ارتفع. ومرة أخرى تجاوز صندوق بناء السلام نسبة ١٥ في المائة المحددة كهدف أدنى في عام ٢٠١٦ وخصص ١٩,٢ في المائة من الأموال للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة كهدف رئيسي له، حيث يعزى ذلك جزئياً إلى تحسن تعميم مراعاة المنظور الجنساني والمبادرة المبتكرة للتشجيع على المساواة بين الجنسين وتعزيز المواهب الشبابية. وقدم صندوق بناء السلام، للمرة الأولى، دعماً مباشراً لمنظمات المجتمع المدني، مما يعزز الشراكات ويزيد الدوائر المجتمعية التي تراعي المنظور الجنساني والسلام المستدام. وتستند خطة عمل صندوق بناء السلام (٢٠١٧-٢٠١٩) إلى هذه النجاحات وترفع هدف الصندوق من ١٥ إلى ٣٠ في المائة بالنسبة للمخصصات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

٩٩ - وفي حالة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن المخصصات المرصودة للمشاريع التي تتخذ المساواة بين الجنسين هدفاً رئيسياً لها لم تتجاوز ٤,٥ في المائة، كما هو الحال في الأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٤ و ٢٠١٣، وهو ما يظل أقل من نسبة ٦ في المائة المحققة في عام ٢٠١٢. ومع ذلك، عند مراعاة مشاريع البرنامج الإنمائي التي تتضمن الشؤون الجنسانية كبعد شامل أساسي، يصبح الرقم ٤٦ في المائة، وهو أعلى من نسبة ٣١ في المائة التي لوحظت في السنة السابقة. ورغم أن المفوضية لا تنفذ حالياً نظام التتبع، يشير تحليل للمعلومات المتاحة من خلال نظامها للإدارة القائمة على النتائج إلى أن ما يقرب من ١١ في المائة من إجمالي الميزانية التشغيلية لعام ٢٠١٦ خصص لأنشطة تتخذ الشؤون الجنسانية هدفاً هاماً لها^(٧٩). وفي عام ٢٠١٦، ساهمت نسبة تصل إلى ٨٣ في المائة من النفقات الإنسانية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في تحسين المساواة بين الجنسين. وواصلت مخصصات هيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعزيز المساواة بين الجنسين في أنشطة تحقيق السلام والأمن والعمل الإنساني في الارتقاء استجابة

(٧٩) يغطي ذلك جميع عمليات مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وليس فقط تلك النشطة في حالات النزاع وما بعد النزاع.

للاحتياجات المتزايدة، حيث بلغت ٧١,٤٢ مليون دولار في عام ٢٠١٦، ذهب منها مبلغ ٥٨,٨٥ مليون دولار إلى البرمجة المتعلقة بالسلام والأمن و ١٢,٥٧ مليون دولار إلى التدخلات الإنسانية.

١٠٠ - ويجب أيضا زيادة الحصة المخصصة حسب القطاع والمقدمة من المساعدة الإنمائية الرسمية لدعم المساواة بين الجنسين. وفي عام ٢٠١٥، خصصت نسبة ١٩,٤ في المائة من مجموع المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة حسب القطاع إلى بلدان في حالات نزاع وما بعد انتهاء النزاع، حيث استهدفت نسبة ٤٠ في المائة منها المساواة بين الجنسين. وصنفت نسبة ٥ في المائة فقط من المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة حسب القطاع التي خصصت لتلك البلدان بأن لها مجال تركيز رئيسي. وأرحب بالتزام كندا بضمان أن نسبة ١٥ في المائة من مجموع المساعدة الإنمائية الثنائية الدولية ستوجه خصيصا للمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات بحلول الفترة ٢٠٢١-٢٠٢٢، وأشجع جميع الدول الأعضاء على تحديد أهداف مماثلة لتمويل المساواة بين الجنسين. وأرحب بمبادرة "تسليط الضوء" الجديدة، وهي جهد مشترك بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة سيتم في إطاره استثمار ٥٠٠ يورو مليون دولار من أجل القضاء على العنف ضد النساء والفتيات، وأشجع الجهات الأخرى على دعم ذلك الجهد.

١٠١ - ويمكن للالتزامات السياسية أن تترجم إلى زيادة مخصصات التمويل من آليات التمويل المشترك، والأهم من ذلك، زيادة الموارد المخصصة للبرامج المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ويمثل صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني، الذي أنشئ عقب الاستعراض الرفيع المستوى لعام ٢٠١٥، آلية هامة لمعالجة الثغرات في التمويل بالنسبة للنساء العاملات في مجال بناء السلام والآلية الوحيدة المكرسة لتقديم الدعم للجهود المبذولة في مجال المرأة والسلام والأمن. وحتى الآن، قام الصندوق بدعم منظمات نسائية في الأردن وبوروندي وجزر سليمان وكولومبيا ومنطقة المحيط الهادئ. وعلى الرغم من إحراز نتائج ملحوظة، فإن قلة الموارد أدت إلى محدودية وصول البلدان إلى الصندوق، حيث أن هناك ١٩ بلدا من ٢٣ بلدا مؤهلا لتلقي الدعم لم تحصل بعد على التمويل.

١٠٢ - وأرحب بالصناديق الاستثمارية الأخرى في السياقات المتضررة من النزاعات التي تقوم بدمج الممارسات الجيدة المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وفي البلدان قيد النظر في هذا التقرير، تم إنشاء ٢٥ من الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء منذ عام ٢٠١٠. وتورد جميعها تقريرا (٢٣ من أصل ٢٥) إشارة إلى الشؤون الجنسانية في وثائقها الأساسية. ومع ذلك، لا يوجد سوى ثلاثة صناديق، وهي الصناديق المتعلقة بأفغانستان والصومال وكولومبيا، تشير إلى استخدام مؤشر جنساني. والصندوق الاستثماري للاستراتيجية الدولية لدعم الأمن والاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والصندوق المشترك للسلام في ميانمار هما من الأنظمة النامية من أجل كفاءة وضع مؤشرات الشؤون الجنسانية وتخصيص موارد كافية لبرامج المساواة بين الجنسين.

١٠٣ - وأدعو الدول الأعضاء إلى زيادة تمويلها لبرامج المرأة والسلام والأمن، بسبل منها الاعتمادات المخصصة في الميزانيات المحلية، وزيادة المعونة التي تركز على الشؤون الجنسانية في حالات النزاع وما بعد النزاع، وتقديم الدعم المباشر إلى المجتمع المدني ومنظمة الأمم المتحدة، وزيادة المساهمات في الصناديق الخاصة، مثل صندوق السلام والمساعدة الإنسانية للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة الاستثماري لدعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة، وصندوق الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين، والصندوق الاستثماري المتعدد الشركاء لمبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنساني في حالات النزاع

ولمبادرة "تسليط الضوء". وبالنظر إلى سجل صندوق بناء السلام في تمويل وتحفيز الابتكار فيما يتعلق بمراعاة الاعتبارات الجنسانية في بناء السلام والحفاظ على السلام، فإنني أهيب بجميع الجهات المانحة إلى الصندوق مواصلة وزيادة مساهماتها.

١٠٤ - وأدعو جميع الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء في البيئات الهشة والمتضررة من النزاعات، استناداً إلى الممارسات الجيدة المشار إليها أعلاه، أن تعتمد وتنفذ الهدف المتمثل في تخصيص ما لا يقل عن ١٥ في المائة من جميع التمويل من أجل المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بوصفه هدفاً رئيسياً لها. ويجب أن يقترن تتبع الموارد بتحسين الرصد للتأكد من ترجمة زيادة التمويل المخصص للأنشطة البرنامجية إلى نتائج أفضل بالنسبة للنساء والفتيات. وأشجع البلدان المانحة والمصارف الإنمائية على استخدام الأهداف، من قبيل تخصيص نسبة ١٥ في المائة، لتوجيه التمويل الكافي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين، بما في ذلك التمويل المحدد للأهداف فيما يتعلق ببرامج المرأة والسلام والأمن.

ثالثاً - الملاحظات الختامية والتوصيات

١٠٥ - إن كل يوم يمر دون ترسيخ العزم على منع نشوب النزاعات ووقفها يؤدي إلى مضاعفة المعاناة البشرية والتدهور البيئي على النحو المبين في هذا التقرير. ومع ذلك، فإن الطريق إلى السلام المستدام، وإعادة العمل بسيادة القانون، وتجدد الثقة العامة، ووضع ضمانات قوية لحقوق الإنسان الأساسية، يكون في كثير من الأحيان طويلاً وشاقاً. وفي حين أن كل سياق يستلزم حلولاً فريدة ومبتكرة، فإنها جميعاً تتطلب مشاركة المرأة ودورها القيادي على قدم المساواة وبصورة مجدية، وهو ما له تأثير حفاز جلي على الاستدامة والفعالية في عمليات السلام والتنمية الاقتصادية والازدهار الاجتماعي.

١٠٦ - ومنذ عام ٢٠٠٠، اكتسب برنامج المرأة والسلام والأمن قوة معيارية كبيرة. وتواصل تفعيل كل ركيزة للعمل بالاستعراضات الثلاثة للسلام والأمن في عام ٢٠١٥، ومؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني لعام ٢٠١٦، وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، واستعراض وتقييم حالة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل ييجين بعد مرور ٢٠ عاماً، ومن خلال أطر السياسات وخطط العمل الإقليمية والوطنية المكرسة. وقد وفر مجلس الأمن التوجيه القوي من خلال قراراته الثمانية بشأن المرأة والسلام والأمن، وأصدر تكاليف بإجراءات محددة الهدف في قرارات بشأن بلدان بعينها وقرارات مواضيعية، بما في ذلك ما يتعلق بالمجالات الناشئة. وتعمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان أيضاً على إدماج البرنامج في أنشطتها للرصد. والأطر والأدوات اللازمة للتنفيذ قائمة. وفي هذه المرحلة، ثمة حاجة إلى التحول من الإشارك المخصص للمرأة والسلام والأمن والمبادرات المنفذة على نطاق صغير والقائمة على المشاريع إلى كفاءة جعل المرأة والسلام والأمن جزءاً لا يتجزأ من التغيير المنهجي، بما في ذلك البرامج التحويلية الواسعة النطاق، والتُّهَج الرامية إلى منع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام.

١٠٧ - وفي جميع أجزاء هذا التقرير، قمت بتسليط الضوء على التزاماتي الخاصة بتنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك عن طريق إدراج المنظور الجنساني في صميم خطتي للوقاية والطفرة في العمل الدبلوماسي. وتأييدي للانتقال التحويلي للمنظمة نحو نهج منسق وقوي وشامل إزاء الوقاية يشمل التزامات تتعلق بالوساطة، ومن أجل إنهاء الاستغلال والاعتداء الجنسيين وتحقيق التكافؤ بين الجنسين على نطاق المنظمة وعلى أعلى المستويات، بما في ذلك في صفوف رؤساء ونواب رؤساء البعثات والمبعوثين الخاصين. وألتزم بمواصلة التصدي للمجالات التي تكون الأمم المتحدة فيها هي الأكثر تخلفاً

عن الركب في تمثيل المرأة ومشاركتها الفعالة، بما في ذلك، على سبيل المثال، حفظ السلام، حيث طلبت استراتيجية مكرسة من الأمم المتحدة بالتشاور مع البلدان المساهمة بقوات من أجل الوفاء بأهدافنا المعلقة.

١٠٨ - ويجب استخدام التحليل الرفيع النوعية للشؤون الجنسانية والنزاعات الذي يعتمد على البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والسن والمعايير الأخرى ذات الصلة في جميع جهود منع النزاعات. إلا أنه، بعد ١٧ سنة من التنفيذ، لا تزال هناك ثغرات في توافر البيانات المفيدة، ولا يتم استخدام تحليل الشؤون الجنسانية والنزاعات بشكل متسق. ولا بد من التعجيل بالجهود العالمية الجارية لجمع البيانات وإثراء المؤشرات الرئيسية لأهداف التنمية المستدامة وتحسين تصنيف البيانات حسب نوع الجنس والسن وغير ذلك من المتغيرات. وستسهم هذه الجهود في تحسين فهم الآثار والنتائج، فضلا عن تحديد الثغرات الحرجة. وأشجع بقوة الدول الأعضاء على القيام، بدعم من الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى، ببناء القدرة على القياس والتقييم لكفالة اضطلاع المرأة بأدوار قيادية ومشاركتها المجدية في جميع المجالات المشمولة بهذا التقرير، بما في ذلك، على سبيل المثال، في عمليات الوساطة، وعمليات السلام، وقوات وحوكمة حفظ السلام؛ وتصميم وتطوير العمل الإنساني والإنعاش الاقتصادي؛ والمجالات الأخرى. وأشجع الدول الأعضاء كذلك على رصد مؤشرات المساواة بين الجنسين على الصعيد الوطني. وتلك المؤشرات هي مؤشرات قوية على القدرة على التكيف، والتحول نحو الانخفاض المفاجئ في حقوق المرأة أمر يرتبط بشدة بتزايد خطر نشوب النزاع.

١٠٩ - وتحسين إمكانية حصول المرأة على القيادة والمشاركة المجدية في تعزيز جهود السلام إنما يبدأ بتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات التي تقودها النساء، والنساء العاملات في مجال بناء السلام. والنساء الناشطات من أجل السلام لم يقمن بدور أساسي في إنشاء البرنامج وحسب، بل أنهن يواصلن تحمل عبء التنفيذ ويردن ضمن أهم الخبراء في منع النزاعات والحفاظ على السلام. ومع ذلك، وعلى النحو المبين في هذا التقرير، فإن العنف ضد المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة لا يزال مستمرا، ويظل الحيز المتاح للمجتمع المدني يتقلص في أنحاء كثيرة من العالم، ومحدودية الفرص المتاحة للدعم المالي والتقني المباشر إلى منظمات المجتمع المدني لا تزال هي القاعدة.

١١٠ - ويجب على الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة أن تستثمر في الحلول المدفوعة محليا لزيادة التعاون والتمويل والدعم المباشر إلى منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية المحلية. ولا يمكن أن ينجح التنفيذ دون استثمار مالي ذي مغزى، يستهدف المجالات التي توجد بها أدلة على حدوث أثر. وعلى النحو المبين في جميع أجزاء التقرير، فإن الفجوات المستمرة في التمويل التي أبرزت في قرار مجلس الأمن ٢٢٤٢ (٢٠١٥) لا تزال قائمة، بل أنها استمرت في الاتساع في بعض المناطق، رغم وجود أدلة واضحة على أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة يؤديان إلى مجتمعات سلمية وعادلة وشاملة للجميع. وجميع الالتزامات بتنفيذ برنامج المرأة والسلام والأمن، بما في ذلك خطط العمل الوطنية وأدوات التمويل القائمة، على سبيل المثال، لا يمكن أن تكون فعالة دون توافر الموارد اللازمة.

١١١ - وأهيب بالدول الأعضاء أن تمارس القيادة العالمية وأن تحشد المزيد من الإرادة السياسية بالدفاع عن برنامج المرأة والسلام والأمن في السياسات داخليا وخارجيا، وترجمة الالتزامات الرمزية ترجمة كاملة إلى ممارسة. فالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة هما شرطان أساسيان لمنع نشوب النزاعات، وأداة قوية للحفاظ على السلام، وعامل أساسي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الهدفان ٥ و ١٦. ولمعالجة الأسباب الجذرية للعنف الجنساني وعدم المساواة، يجب أن نضع حدا للإفلات من العقاب

وضمن المجموعة الكاملة من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بالنسبة لجميع النساء، بغض النظر عن السن، أو الإعاقة، أو الحالة الزوجية، أو التوجه الجنسي، أو الهوية الجنسية، أو العرق، أو الأصل الإثني، أو الديانة، أو الانتماء السياسي. وفيما يتعلق بالمرأة والسلام والأمن، أتوقع أن تتولى الأمم المتحدة زمام القيادة وأن تصبح مثلاً يحتذى.
